جامعة إب
مجلة الباحث الجامعي
ISSN: 2079-5068 ISSN (online): 2663-3930

آراء الإمام ابن رسلان الرملي في مسائل الإيمان

يوسف بن محمد حسن عبد الله
قسم علوم القرآن والدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة إب، اليمن

الكلمات المفتاحية:
ابن رسلان، الرملي، الإيمان

الملخص:
يهدف البحث إلى التعريف بالإمام ابن رسلان الرملي(ت:844هـ), والكشف عن رأيه في مسائل الإيمان، وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والتاريخي عند التعريف بالمؤلف, كما استخدم المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن عند عرض رأي الإمام مقارنًا بآراء الفرق الإسلامية, وقد انتظم مخطط البحث في مبحثين رئيسيين هما: التعريف بالإمام ابن رسلان الرملي بذكر اسمه ونسبه, ومولده ووفاته، ثم شيوخه وتلامذته، ومصنفاته ومكانته العلمية، ثم آرائه في مسائل الإيمان ابتداءً برأيه في حقيقة الإيمان ثم العلاقة بينه وبين الإسلام، وزيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، وانتهاءً بذكر رأيه في حكم مرتكب الكبيرة، وقد وكان من أبرز النتائج أن الإمام ابن رسلان الرملي(ت:844هـ) يعد من أبرز علماء الشافعية في القرن التاسع الهجري الذين برزوا في الفقه وأصوله, وقد جمع إلى ذلك علومًا أخرى من التفسير والقراءات والحديث وعلوم اللغة وأصول الدين, وله آثار علمية كثيرة ومفيدة ومتنوعة، وأنه قد سلك مسلك الأشاعرة فيما يتعلق بمسائل الإيمان، فقصر حقيقة الإيمان على مجرد التصديق والإقرار فقط، ورأى أن اطلاق الإيمان على بعض الأعمال ليس على الحقيقة، وإنما هو من باب التوسعة المجازية، وأن الإسلام والإيمان متغايران إذا اجتمعا، فالإسلام يعبر به عن الأعمال الظاهرة، والإيمان يعبر به عن الأعمال الباطنة.

آراء الإمام ابن رسلان الرملي في مسائل الإيمان

Imam Ibn Ruslan al-Ramly Views on Matters of Faith

Yusuf bin Mohammed Hassan Abdullah

Department of Quran Sciences and Islamic Studies, Faculty of Arts, Ibb University, Yemen

Keywords:

Ibn Ruslan, Al-Ramly, Faith

Abstract

The research aims to introduce Imam Ibn Ruslan al-Ramly (T: 844 AH), and disclose his opinion on matters of faith. The researcher used the inductive and historical curriculum when introducing the author. He also used the descriptive, analytical and comparative curriculum when presenting Imam's opinion compared to those of Islamic teams. The introduction to the imam Ibn Raslan al-Ramly by stating his name and lineage, birth and death, then his elders and pupils, his works and scientific status; then his views on matters of faith beginning with his opinion on the truth of faith and then the relationship between him and Islam, increasing his faith and inferiority and ruling the exception therein, ending by stating his opinion on the perpetrator's great judgment. He is one of the most prominent scholars of the ninth century of El Hijri who emerged in jurisprudence and its origins. He has gathered to this other science of interpretation, readings, talk, language science and the origins of religion, it has many, useful and varied scientific implications and has conducted feelings with regard to questions of faith, limiting the truth of faith only to mere ratification and acknowledgement. In his view, the propagation of faith in certain acts is not the truth, but rather a figurative expansion, and that Islam and faith are heterogeneous if they come together. Islam expresses visible acts and faith expresses endogenous acts.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الذي يرفع من يشاء بفضله، ويضع من يشاء بعدله، والصلاة والسلام على معلم البشرية محمد بن عبد الله الصادق الأمين، إمام الحنفاء، وسيد الأنبياء، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا وبعد:

فإن سلامة المعتقد عنوان سعادة العبد وفلاحة في الدنيا والآخرة؛ إذ به يتخلص العبد في الدنيا من تخبطات الشياطين، وينعم القلب والعقل بالهدوء والسكينة والطمأنينة كما قال تعالى: ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر:29]، وفي الآخرة يفوز بجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدًا، في حين يُلقى المشركون وعبدة الأوثان في النار لا يأبه بهم، ولا يسمع لصراخهم كما قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا۟ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى كُلَّ كَفُورٍ ﴿٣٦﴾ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ ۖ فَذُوقُوا۟ فَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٣٧﴾ ﴾ [فاطر: 36-37].

ولأهمية سلامة المعتقد نجد أن الأنبياء والمرسلين أول ما بدأوا به دعوتهم تصحيح عقائد الناس مما علق بها من العقائد الباطلة، ودعوتهم إلى توحيد الله تعالى والإيمان به، ونبذ عبادة الأوثان، فهذا سيد الأنبياء والمرسلين مكث في مكة ما يزيد على عشر سنين يدعو الناس إلى الإيمان بالله تعالى وتوحيده، ونبذ عبادة الأوثان، قبل أن يبين لهم الأحكام والتشريعات الأخرى؛ لأن سائر الأحكام والتشريعات تبنى على العقيدة، ثم سار الصحابة على نهج النبي صلى الله عليه وسلم في تصحيح عقائد المسلمين، والاهتمام بها قبل غيرها، واقتفى أثرهم الأئمة والعلماء الأعلام.

فتابعهم من أولئك الأعلام الإمام أحمد بن رسلان الرملي (ت:844هـ)، فقد ابتدأ منظومته المشهورة بصفوة الزبد في الفقه الشافعي بمقدمة بين فيها أصول العقيدة الإسلامية، قبل أن يشرع في بيان العبادات والمعاملات؛ اقتداء بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم في الابتداء بترسيخ أصول العقيدة الصحيحة قبل نزول سائر العبادات والمعاملات.

وقد أحببت أن أشارك في خدمة العقيدة الإسلامية الصحيحة من خلال إبراز آراء شيخنا وإمامنا أحمد بن رسلان الرملي(ت:844هـ)، مقارنة بأقوال الفرق الإسلامية الأخرى، في بحث أسميته:

(آراء الإمام ابن رسلان الرملي في مسائل الإيمان).

أسباب اختيار الموضوع، وأهميته:

1. الرغبة الشخصية في معرفة آراء الإمام ابن رسلان الرملي في مسائل الإيمان، كونها من أهم مسائل العقيدة التي حصل فيها الخلاف بين الفرق الإسلامية من ناحية، وكون الإمام ابن رسلان قد تأثر بمنهج أهل الكلام من ناحية أخرى،

ولم أجد من تناول آراءَه في العقيدة بالبحث حسب علمي.

2. اهتمام الدارسين في الديار اليمنية وغيرها قديمًا وحديثًا بتراث الإمام ابن رسلان الرملي لاسيما منظومته صفوة الزبد التي أفرد لها مقدمة بين فيها أبرز مسائل العقيدة وأصول الدين.

3. الاطلاع على تراث الإمام ابن رسلان الرملي، وإبراز مكانته العلمية، حيث إنه من الأعلام الذين لهم دور في إبراز أصول العقيدة الإسلامية، والرد على بعض الشبهات المثارة في بعض أبواب العقيدة.

أهداف الدراسة:

1. إبراز شخصية الإمام ابن رسلان الرملي، ونشر مكانته وإنجازاته العلمية بين الباحثين والمهتمين.

2. الكشف عن رأي الإمام ابن رسلان الرملي فيما يتعلق بمسائل الإيمان، مقارنًا بأقوال الفرق الإسلامية.

منهج البحث:

لقد استخدمت المنهج التاريخي والاستقرائي والتحليلي والوصفي والمقارن وذلك عند التعريف بالإمام ابن رسلان الرملي وبيان رأيه في مسائل الإيمان، فضلًا عن المنهج النقدي كلما تطلب الأمر ذلك.

مخطط البحث:

اقتضت هيكلة البحث ومخططه أن تتكون من مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المقدمة: وفيها (أسباب اختيار البحث، وأهدافه، ومنهجه، وهيكلته).

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن رسلان الرملي، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه، ومولده، ووفاته.

المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته.

المطلب الثالث: مصنفاته وآثاره.

المطلب الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه، ووفاته.

المبحث الثاني: آراء الإمام ابن رسلان الرملي في مسائل الإيمان، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: رأي الإمام ابن رسلان في حقيقة الإيمان.

المطلب الثاني: رأي الإمام ابن رسلان في العلاقة بين الإيمان والإسلام.

المطلب الثالث: رأي الإمام ابن رسلان في زيادة الإيمان ونقصانه.

المطلب الرابع: رأي الإمام ابن رسلان في الاستثناء في الإيمان.

المطلب الخامس: رأي الإمام ابن رسلان في الكبائر وأحكام مرتكبيها، وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف الكبيرة.

الفرع الثاني: حكم مرتكب الكبيرة.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج.

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن رسلان الرملي

المطلب الأول: اسمه ونسبه، ومولده، ووفاته:

1- اسمه ونسبه:

الذين ترجموا للإمام ابن رسلان صنفان:

أ- صنف ساقوا نسبه كاملًا إلى جده السابع رسلان، وهم السخاوي [1] والعليمي [2] والشوكاني [3] فقالوا:

هو أحمد بن حسين بن حسن بن علي بن يوسف بن علي بن رسلان.

ب- صنف اقتصر بعضهم على اسمه واسم أبيه [4]، وزاد آخر اسم جده الأول حسن [5]، وزاد آخر الجد الثاني علي [6].

إلا أن الجميع متفقون على ذكر جده الأعلى رَسْلان، وإن كانوا قد اختلفوا في ضبطه، فبعضهم حكاه مهموزًا " أَرْسَلان" كالسخاوي [7] وغيره، ونص على أنه وجد ذلك بخطه، ثم بين أنها قد تحذف، وأن ذلك هو المشهور الجاري على الألسنة، أي رسلان.

وقد اشتهر مترجمنا بهذا اللقب (ابن رسلان) حتى غلب على اسمه [8]، فلا يكاد يعرف اسمه إلا في كتب التراجم.

2- مولده:

ذكر الإمام المقريزي[9] أحد معاصري الإمام ابن رسلان أن الإمام ابن رسلان كتب بخطه أنه ولد سنة ثلاثٍ وسبعين وسبعمائة (773هـ) أو خمسٍ وسبعين وسبعمائة (775هـ)، وكذا قال السخاوي [10] والعليمي [11]، والداوودي [12]، والشوكاني [13]، واقتصر المناوي على الأول (773هـ) دون الثاني، وتبعه على ذلك ابن العماد الحنبلي [14]، والزركلي [15].

والشك في ذلك راجع إلى الإمام ابن رسلان نفسه حيث كتب ذلك بخطه، ولم يجزم به، فإما أنه بلغه هو بصيغة الشك، أو أنه قاله افتراضًا محتملًا.

وأما مكان ولادته: فالذي ذكرته المصادر أنه ولد بالرملة[16] قولًا واحدًا [17]، ولم أجد من خالف ذلك فيما وقفت عليه من المصادر.

3- وفاته:

مكث الإمام ابن رسلان يتردد بين بلد منشأه الرملة و مدينة القدس سنين طويلة، ثم تحول آخر عمره بعد سنة ثلاثين وثمانمائة(830هـ) إلى مدينة القدس[18]، واستوطنها، فسكن في الزاوية الختنية، قبلة المسجد الأقصى، وعكف هناك يؤلف ويدرس ويحافظ على أوراده وعباداته حتى دخلت عليه سنة أربعٍ وأربعين وثمانمائة(ت:844هـ)، فتمرض فيها حتى وافاه الأجل في تلك السنة رحمه الله تعالى رحمة واسعة، وأسكنه الفردوس الأعلى من الجنة، ولما تسامع الناس خبر وفاته ارتج بيت المقدس وغالب البلاد لموته، وصلي عليه بالجامع الأزهر وغيره صلاة الغائب[19].

وقد اتفقت مصادر ترجمته على تحديد سنة ومكان وفاته، حيث إن كل من ترجم له ذكر أن وفاته كانت في سنة أربعٍ وأربعين

وثمانمائة(ت:844هـ) للهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، وأن ذلك كان في مدينة القدس بمسكنه الكائن في الزاوية الختنية.

إلا أنهم اختلفوا في تحديد اليوم والشهر من تلك السنة:

فذهب جماعة منهم إلى أن وفاته كانت في شهر شعبان، ومن هؤلاء الإمام المقريزي [20]، والغزي [21]، والعليمي [22] والداوودي [23]، ثم اختلف هؤلاء فيما بينهم في تحديد اليوم الذي توفي فيه:

فقال المقريزي [24] والعليمي [25] والداوودي [26]وغيرهم أن ذلك كان في يوم الاثنين 12 من شهر شعبان، ونقل جماعة عن ابن زوجة أبي عذيبة أنه كان في يوم الأربعاء 14 من شهر شعبان [27].

وأبهمه الغزي فقال: "في النصف الثاني منه"[28].

وذهب آخرون ممن ترجم له إلى أنه توفي في شهر رمضان من تلك السنة، ومن هؤلاء ابن تغري بردي الأتابكي [29]، والسخاوي [30]، وابن العماد [31]، وصرح ابن تغري بردي بأنه كان" لثمان بقين من شهر رمضان"[32]، وتبعه على ذلك ابن العماد [33]، ولم يفصح الإمام السخاوي عن تحديد ذلك اليوم.

ولعل الراجح في ذلك ما ذهب إليه الجمهور من ذلك كان في شهر شعبان، يؤيده ما ذكره الإمام السخاوي عن ابن قاضي شهبة من أنه صلي عليه بالجامع الأموي يوم الجمعة رابع رمضان صلاة الغائب، ثم قال: " وهذا يؤيد أن موته في شعبان"[34].

وقد دفن غرب القدس، خارج البلد بمقبرة مَامُلَّا إلى جنب أبي عبد الله القرشي [35].

المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته.

أولًا: شيوخه وأساتذته:

أخذ الإمام ابن رسلان العلم عن كثير من أهل العلم، سواء في بلده الرملة أو في القدس، فمنهم من أخذ عنهم وأجازوه، ومنهم من قرأ عليهم، ومنهم من سمع منهم، وسنحاول في هذا المطلب أن نذكر أبرز من ذكروا في مصادر ترجمته وهم على النحو الآتي:

أ- مشايخه الذين أخذ عنهم وأجازوه:

1- الجلال البُلقيني: أبو الفضل عبد الرحمن بن عمر بن رسلان الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري (ت: 824 هـ) [36]، قرأ عليه ابن رسلان غالب صحيح الإمام البخاري، وأذن له بالإفتاء كما سمع أيضا من والده السراج عمر بن رسلان الكناني العسقلاني الأصل والبلقيني المولد، وحضر عنده كما ذكر السخاوي [37].

2- النشاوري: عبد الله بن محمد بن محمد بن سليمان النيسابوري الأصل، ثم المكي المعروف بالنشاوري (ت:790هـ) [38]، ذكر السخاوي أنه أجاز ابن رسلان دون أن يفصح عن ماذا أجازه [39]، والذي يظهر للباحث أنه أجازه بصحيح البخاري كون النشاوري كان محدثًا، وقد كان يعقد جلسات لقراءة صحيح البخاري عليه ويجيز بذلك[40].

3- الباعوني: القاضي شهاب الدين أبو العباس أحمد بن ناصر بن خليفة بن فرج بن عبد الله المقدسي الناصري الباعوني(ت:816هـ) [41]، أجاز ابن رسلان في الفقه كما ذكر المناوي [42].

ب: مشايخه الذين قرأ على أيديهم:

1- القلقشندي: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن علي بن السحن بن سعيد المصري الأصل، المقدسي، شيخ الشافعية في وقته (ت:809هـ) [43]، لازمه ابن رسلان بالقدس، وتفقه به، وقرأ عليه ابن سلان الحاوي الصغير لعبدالغفار بن عبد الكريم القزويني [44].

2- الكازروني: أبو عبد الله محمد بن سعيد بن مسعود بن محمد النيسابوري ثم الكازروني (ت: 798هـ) [45]، أخذ عنه ابن رسلان معالم التنزيل للبغوي، والحاوي الصغير، ومسند الشافعي، والأذكار، والأربعين للنووي، والعوارف للسهروردي[46][47].

3- ابن الهائم: أبو العباس أحمد بن محمد بن عماد بن علي الشهاب القرافي المصري ثم المقدسي الشافعي (ت:815 هـ)، أخذ عنه ابن رسلان علم الحساب والفرائض [48].

4- ابن العلائي: أبو الخير أحمد بن خليل كيكلدي الدمشقي ثم المقدسي (ت:802هـ) [49]، أخذ عنه ابن رسلان صحيح البخاري، وسنن الترمذي، ومسند الشافعي [50] وغير ذلك.

5- الزَّراتيني: أبو حفص عمر بن محمد بن علي الصالحي، أخذ عنه ابن رسلان بالرملة موطأ مالك بن أنس رواية يحيى بن بكير [51].

6- الماردِيني: أبو العباس أحمد بن علي بن سَنْجَر الماردِيني [52]، سمع منه ابن رسلان سنن الترمذي، وابن ماجة والشفا للقاضي عياض، وسيرة ابن هشام، وابن سيد الناس وغالب تصانيف الرافعي [53].

7- الغماري: محمد بن محمد بن علي بن عبد الرزاق الغماري ثم المصري المالكي(ت:802هـ)، أخذ عنه ابن رسلان النحو.

8- القرمي: محمد بن أحمد بن عثمان بن عمر التركستاني الأصل، نزيل بيت المقدس (ت: 788هـ) كان كثير العبادة والتلاوة مع سعة علم [54]، أخذ عنه ابن رسلان التصوف، ولقنه الذكر، وألبسه الخرقة، وروى عنه الصحيح [55].

9- البسطامي: عبد الله بن خليل بن عبد الرحمن جلال الدين البسطامي نزيل بيت المقدس(ت:794هـ) [56]، أخذ عنه ابن رسلان التصوف ولقنه الذكر [57].

10- الحسباني: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن علاء الدين السعدي الحسباني الدمشقي ثم المقدسي الشافعي (ت:802هـ) [58]، سمع عليه صحيح البخاري [59].

11- القادري: محمد القادري الصالحي الشيخ، كان منقطعًا بزاوية بصالحية دمشق (ت:826هـ) [60]، أخذ عنه ابن رسلان التصوف وتلقن الذكر [61].

12- ابن الناصح: شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد المصري(ت:804هـ) [62]، سمع

منه ابن رسلان، وأخذ عنه التصوف، وتلقن الذكر وألبسه الخرقة الصوفية [63].

ج: مشايخه الذين سمع منهم:

ذكرت بعض مصادر ترجمة الإمام ابن رسلان الرملي عددًا ممن سمع منهم الإمام ابن رسلان الرملي دون أن تحدد العلم الذي سمعه منهم، ومن أولئك الأعلام:

1- أبو هريرة عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قايماز التركماني (ت:799هـ) [64].

2- أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير الكناني البلقيني[65](ت:805هـ) [66].

2- محمد بن محمد بن محمد الخضر العيزري الغزي [67] (ت:808هـ) [68].

3- أبو حامد محمد بن عبد الله بن ظهيرة القرشي المخزومي المكي الشافعي [69] (ت:817هـ) [70].

4- أبو الطاهر محمد بن محمد بن عبد اللطيف التكريتي ثم الإسكندران[71]ي(ت:821هـ) [72].

5- إبراهيم بن محمد بن صديق الدمشقي المؤذن المعروف بالرسام، وبابن الصديق[73](ت:806هـ) [74].

ومما سبق يظهر لنا أن شيخنا رحمه الله تعالى قد أفاد من كل أولئك الأعلام، إما قراءة عليهم أو سماعًا أو إجازة، كما أنه أفاد أيضا من غيرهم ممن لم تسعفنا مصادر الترجمة بذكرهم، أو ذكروا بأسماء مبهمة لم نتمكن من معرفة شخصهم [75].

ثانيًا: تلاميذه ومريديه:

تبوأ الإمام ابن رسلان مكانة علمية سامية، وذاع صيته بين الخاصة والعامة، حتى صار يشار إليه بالزهد في تلك النواحي، فقصده الطلاب من كل الأقطار، وسائر الآفاق، وكثر تلاميذه ومريدوه، مما جعل بعض الأمراء يلتفت إليه، ويطلب منه تولي مشيخة بعض المدارس ويغدق عليه العطاء، إلا أنه امتنع وأبى عليه ذلك، فكان إذا أرسل إليه بعض المال ليفرقه بين طلابه يمتنع من أخذه، وربما أمر صاحبه أن يفرقه بينهم بنفسه [76].

وقد ظل مقيمًا أول أمره بالرملة بجامعها المشهور بحارة الباشقردي[77] قبل أن يتحول إلى القدس، وانتفع به خلق كثير [78].

وقد ذكر السخاوي أنه قُصِد للزيارة من سائر الآفاق، وكثر تلاميذه ومريدوه، وتهذب به جماعة [79].

وقال العليمي: "انتفع به خلق كثير، وما اشتغل عليه أحد ولازمه إلا وأثر نفعه فيه"[80].

ومع كثرة من قصد الإمام ابن رسلان من التلاميذ والمريدين إلا إنه لم يشتهر منهم إلا عدد قليل، وذلك في تقديري راجع لأحد أمرين:

الأول: تأثرهم بشيخهم ابن رسلان الذي كان ميالا إلى حب التخفي، والشغف بعدم الظهور كما حكى ذلك السخاوي عنه[81]، فربما آثر كثير منهم العزلة والزهد والتنسك، فلم يتفطن لهم، وينقل خبرهم بين مؤرخي المذهب أو أصحاب التراجم والأعلام، ويؤيد هذا قول الإمام المقريزي: " وقصد

الناس زيارته، وأخذوا عنه، وتبرَّكوا بدعائه، فتربى به جماعة سلكوا مسلكه من الزهد والإقبال على العبادة"[82].

الثاني: أن هذه الكثرة التي نوه بها السخاوي والعليمي كثرة نسبية، فربما قصدا كل من انتفع بسمته وهديه وحسن خلقه، وهؤلاء في الغالب لا يذكرون في كتب التراجم كالأعلام كما أشار إلى ذلك الدكتور أحمد عبد القادر عزي في مقدمة أطروحته [83].

وقد وقفت على ذكر بعض طلابه الذين ذكرتهم بعض كتب التراجم، وهم:

1- أبو الأسباط الشهاب أحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر العامري الرملي الشافعي(ت:877هـ)، يعرف بكنيته، وهو من أكبر تلاميذ ابن رسلان، صحبه وتفقه به ولازمه إلى أن مات [84].

2- أبو البركات أحمد بن إبراهيم بن نصر الله الكناني، العسقلاني الأصل، القاهري، الحنبلي القادري(ت:786هـ)، اجتمع بابن رسلان في الرملة، وأخذ عنه منظومة الزبد [85].

3-محمد بن محمد بن أبي بكر بن علي بن مسعود المقدسي الشافعي المعروف بابن أبي شريف [86]، وكان من أجل تلاميذه كما ذكر المناوي [87].

وهؤلاء أشهر تلاميذه، وهناك مجموعة أخرى أقل شهرة من أولئك، وهم:

4- محمد بن محمد بن عبد الرحمن الكناني، البلقيني، الشافعي (ت:890هـ) [88].

5- القاضي زين الدين أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان، المعروف بابن مزهر (ت:893هـ) [89].

6- أبو سعد محمد بن محمد بن عبيد، القطان (ت: قبل870هـ) [90].

7- محمد بن محمد بن علي بن محمد، الشمس الحنبلي، ثم البلبيسي، القاهري، المعروف بابن العماد (ت: 887 هـ) [91]

8- أبو العزم محمد بن محمد بن الحلاوي الشافعي [92].

9- علاء الدين أبو مدين علي بن إبراهيم الرملي الشافعي [93].

المطلب الثالث: مصنفاته وآثاره:

خلف الإمام ابن رسلان رحمه الله تراثًا علميًا ضخمًا، ونفع الله تعالى به كثيرًا، لاسيما في مجال الفقه وأصوله والحديث واللغة العربية والتفسير وعلم القراءات وغيرها.

قال المقريزي: "وبرع في الفقه، والأصول، والعربية، وشارك في فنون، وقال الشعر... ودرَّس وأفتى، وأفاد، فتخرَّج به أهل تلك البلاد"[94].

وقال السخاوي: " له تصانيف نافعة في التفسير، والحديث، والفقه، والأصلين، والعربية، وغيرها"[95].

وقال ابن الغزي: "صاحب المؤلفات الكثيرة النافعة"[96].

وقد ذكرت مصادر ترجمته جملة من مؤلفاته، إلا أن أغلبها لا يزال مفقودًا، والذي طبع منها قليل

جدًا، وسأسوقها مرتبة بحسب الموضوع الذي ألفت فيه على النحو الآتي:

أولًا: في القرآن وعلومه:

1 – شرح طيبة النشر في القراءات العشر، في أحد عشر مجلدًا[97](مفقود).

2 – نظم في علم القراءات فصولًا تصل إلى ستين نوعًا[98](مفقود).

3 – نظم القراءات الثلاث الزائدة على السبعة[99](مفقود).

4 – نظم القراءات الثلاث الزائدة على العشرة[100](مفقود).

5 – قطع متفرقة من التفسير[101](مفقود).

ثانيا: في الحديث وعلومه:

1 – شرح سنن أبي داود في أحد عشر مجلدًا[102](مطبوع).

2 – شرح الأربعين النووية[103](مفقود).

3 – شرح صحيح البخاري، وصل فيه إلى آخر الحج، قيل في ثلاثة مجلدات[104](مفقود).

4 – تنقيح الأذكار للنووي[105]، وبعضهم سماه مختصر الأذكار[106](مفقود).

5 – شرح الأذكار للنووي[107](مفقود).

6 – نظم سنده بالبخاري مع حديث من ثلاثياته، واقتصر فيه على شيخه ابن العلائي[108](مفقود).

7– استشكالات على التنقيح للزركشي والكرماني، كمل منها مجلد كما ذكر السخاوي[109](مفقود).

8– شرح تراجم ابن أبي جمرة[110]. ووهم الداوودي، فقال شرح أحاديث ابن أبي حمزة[111](مفقود).

ثالثا: في السيرة:

1 – تعليقة على الشفا للقاضي عياض[112]، اعتنى فيها بضبط الألفاظ(مفقود).

2 – شرح ألفية العراقي[113] في السيرة(مفقود).

رابعا: في الفقه:

1 – نظم صفوة الزبد فيما عليه المعتمد في الفقه الشافعي[114](مطبوع).

2 – شرح الزبد شرحًا مطولًا[115](مفقود).

3 – شرح الزبد شرحًا مختصرًا[116](مطبوع).

4 – تصحيح الحاوي[117](مفقود).

5 – الروضة الأريضة في قسم الفريضة[118](مفقود).

6 – اختصار منهاج الطالبين[119]، وذلك بحذف الخلاف(مفقود).

7– اختصار روضة الطالبين[120](مفقود).

8 – شرح البهجة الوردية، وأصلها الحاوي، لم يكمل واحدًا منهما[121](مفقود).

9 – مجموع يتعلق بالقضاء والشهود، وصفه السخاوي بأنه نفيس[122](مفقود).

10– اختصار أدب القضاة للغزي[123](مفقود).

خامسا: أصول الفقه:

1 – شرح جمع الجوامع للسبكي [124]، وصفه ابن الغزي بأنه في مجلدة (مطبوع).

2 – شرح منهاج الوصول للبيضاوي [125] في مجلدين (مفقود).

3 – شرح مختصر ابن الحاجب[126](مفقود).

سادسا: في اللغة العربية:

1 – شرح ملحة الإعراب للحريري[127](مفقود).

2 – إعراب الألفية[128](مطبوع).

سابعا: في التراجم:

– طبقات فقهاء الشافعية[129](مفقود).

ثامنا: كتب أخرى:

1 – اختصار حياة الحيوان للدميري [130]، مع زيادات فيه لقطعة من النباتات(مفقود).

2 – شرح مقدمة الزاهد[131](مفقود).

3 – سطور الأعلام للحمصي[132](مفقود).

ومن يعيد النظر ويتأمل فيما سبق من مؤلفات شيخنا الجليل، يتبيّن له عدة أمور منها:

أولًا: أن الفقه وأصوله لهما النصيب الأكبر، يأتي بعدهما في المرتبة الثانية الحديث وعلومه، ثم علوم القرآن الكريم في المرتبة الثالثة، ثم علوم اللغة العربية والسيرة، ثم بقية العلوم الأخرى.

ثانيًا: أن تراثه العلمي انقسم إلى ثلاثة أقسام:

1– شروح لمؤلفات سابقة وهو القسم الأكثر كشرح سنن أبي داود، وشرح ملحة الأعراب للحريري وغيرها.

2– مختصرات لبعض المؤلفات السابقة، وتعليق على بعضها كاختصار روضة الطالبين، ومنهاج الطالبين.

3– منظومات لعلوم مدونة أشهرها نظم صفوة الزبد التي لخصت الفقه الشافعي، وانتفع به خلق كثير، كصفوة الزبد.

المطلب الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

أولًا: مكانته العلمية:

نهل الإمام ابن رسلان من شتى العلوم التي كانت رائجة في عصره، وبرَّز في أربعة منها بروزًا ظاهرًا لكل أحد وهي مرتبة بحسب تضلعه فيها:

1– الفقه وأصوله.

2– الحديث وعلومه.

3– علوم اللغة العربية لا سيما النحو والصرف.

4– علم القراءات القرآنية.

كما كان له مشاركة في علم التفسير والسير وتراجم الرجال.

ومما يؤكد بروزه وتضلعه في هذه العلوم عدة أمور منها:

أولًا: ثناء أهل العلم عليه بها ووصفه له بذلك.

فقد وصفه الإمام المقريزي بـ "الفقيه الشافعي المتمسك"[133]، ثم قال عنه: "وبرع في الفقه والأصول والعربية، وشارك في فنون وقال الشعر"[134].

وقال في موضع آخر" ومات العبد الصالح شهاب الدين أحمد بن حسين بن حسن بن رسلان

الفقيه الشافعي المحدث المفسر بمدينة القدس"[135].

وقال المناوي: "وبرع في الفقه حتى أجازه قاضي القضاة الماعوني بالإفتاء"[136].

كما وصفوه بأنه دأب يكثر المذاكرة والمطالعة حتى صار إمامًا علامة متقدمًا في الفقه وأصوله والعربية، مشاركًا في الحديث والتفسير والكلام [137].

وقال العليمي: " وألف كتبًا في الفقه والنحو وغير ذلك"[138].

ثانيًا: أن مؤلفاته أكثرها في علم الفقه وأصوله، فهي تزيد على العشرة، يأتي بعدها في الدرجة الثانية كتب الحديث ثم كتب القرآن وعلومه.

ثالثًا: أنه من خلال قراءتي لشرحه سنن أبي داود كاملًا تبين لي الآتي:

أن الجانب الفقهي يأتي في المرتبة الأولى، فالشرح حافل بالمسائل الفقهية وذكر أقوال الفقهاء واختلافاتهم والترجيحات، ثم تأتي الحديث في المرتبة الثانية، تليها الناحية اللغوية، ثم القراءات القرآنية مع تضمنه للنواحي العقدية والكلامية والتاريخية وغيرها، إلا أنها ليست في مرتبة تلك.

وهذا يؤكد بروز الإمام ابن رسلان في علم الفقه وأصوله وعلم الحديث وعلوم اللغة العربية والقراءات والتفسير.

وعند البحث عن مكانة أي عَلَمٍ من الأعلام البارزين فإنه ينظر في ناحيتين:

الأولى: ما قاله فيه معاصروه من العلماء الربانيين المنصفين، أو سطرته كتبهم، ثم ما نقله من جاء من بعدهم ممن هو مثلهم في الهدي والاعتدال.

الثانية: آثار ذلك العلم، وما تركه من بعده من مصنفات وعلوم نافعه، نهل منها طلاب العلم من بعده.

ثانيا: وثناء العلماء عليه:

إذا رجعنا إلى كتب التراجم، ونظرنا فيما قاله معاصرو الإمام ابن رسلان، فإننا سنجد الإمام المقريزي الذي توفي بعده بعام في أوائل الأعلام الذين أثنوا على الإمام ابن رسلان ثناء عطرًا، حيث قال فيه: "الفقيه الشافعي المحدث المفسر... لم يخلف بتلك الديار بعده مثله علمًا ونسكا"[139].

ثم يأتي بعده ابن قاضي شهبة، حيث قال عنه فيما نقله السخاوي عنه: " كان جامعًا بين العلم والعمل والزهد، ولم يكن بعد الحصني أزهد منه"[140].

وقال الغزي: " القدوة البركة.. بقية السلف الصالح"[141].

وقال يوسف بن تَغْري بَرْدي: " كان إمامًا بارعًا صالحًا، عالمًا بالفقه والحديث والتفسير وغير ذلك"[142].

وقال الإمام السخاوي: " ولا زال يدأب، ويكثر المذاكرة والملازمة للمطالعة والأشغال، مقيمًا بالقدس تارة، وبالرملة أخرى حتى صار إماما علامة متقدمًا في الفقه وأصوله والعربية، مشاركًا في الحديث والتفسير والكلام وغيرها، مع حرصه

على سائر أنواع الطاعات من صلاة وصيام وتهجد ومرابطة"[143].

وقال أيضًا: " هو في الزهد والورع والتقشف واتباع السنة وصحة العقيدة كلمة إجماع بحيث لا أعلم في وقته من يدانيه في ذلك"[144].

وقال في موضع آخر: "العلامة وليُّ الله تعالى، وفريد وقته، ورعًا وزهدًا وتسليكًا"[145].

وقال العليمي: "الشيخ الإمام، الحَبْر العالم، العارف بالله تعالى، ذو الكرامات الظاهرة، والعلوم والمعارف"[146].

وقال المناوي: "كان كثير الفقه، والأدب"[147].

وقال ابن العماد: "الشيخ، الإمام، العالم، الصالح، القدوة"[148].

وقال عبد الرحمن الغزي: "الشيخ، الإمام، الحَبْر، الفقيه، الوليّ الزاهد... صاحب المؤلفات الكثيرة النافعة". [149].

هذه مجمل أقوال معاصريه، ومن جاء بعدهم من أهل العلم في الثناء عليه، ومن خلال ذلك نخلص إلى عدة أمور منها:

أ- وصفه بالإمامة والعلم في أكثر من فن كالفقه والحديث وعلوم العربية والتفسير.

ب- دأبه ونشاطه وإنفاقه في تحصيل العلم، إلى أن صار علمًا يشار إليه بين أهل زمانه.

جـ- الجمع بين العلم والعمل، حتى صار قدوة في ذلك.

د- شهرته بين أقرانه ومعاصريه مع أنه عرف بالميل للتخفي وحبه عدم الظهور.

هـ- الجمع في تأليفه بين النثر والنظم للعلوم.

و- انتفاع طلاب العلم بعلمه، فنظم الزبد من المتون المعتمدة في الفقه الشافعي التي تدرس في شتى أقطار المعمورة، وقد شرحت بعدة شروح، منها شرح للناظم نفسه، وشرح سنن أبي داود من المراجع المعتمدة في علم الحديث.

المبحث الثاني: آراء الإمام ابن رسلان الرملي في مسائل الإيمان

الإيمان وما يتعلق به من مسائل يعدُّ من المباحث العقدية التي وقع الخلاف فيها قديمًا بين أهل السنة والجماعة وغيرهم من الفرق، وكان من أبرز المسائل التي شملها ذلك الخلاف وتعرض لها الإمام ابن رسلان رحمه الله تعالى مسألة حقيقة الإيمان، والعلاقة بينه وبين الإسلام، وهل يزيد الإيمان وينقص أم لا، وحكم الاستثناء فيه، ومصير مرتكب الكبيرة في الدنيا والآخرة، وبيان ذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: رأي الإمام ابن رسلان في حقيقة الإيمان:

أولًا: الإيمان في اللغة: مصدر آمن يؤمن إيمانًا فهو مؤمن، وهو مشتق من الأمن.

قال الأزهري: "اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن معناه التصديق، وقال الله تعالى:﴿ ۞ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾[الحجرات:14]"[150].

وقال الجوهري:" الإيمان هو التصديق، والله تعالى المؤمن؛ لأنه آمن عباده من أن يظلمهم،

وأصل آمن أأمن بهمزتين، لينت الثانية... والأمن: ضد الخوف"[151].

وقال ابن فارس: "الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر التصديق"[152].

وقال ابن منظور: "الإيمان ضد الكفر، والإيمان بمعنى التصديق، وضده التكذيب"[153].

وذكر الراغب الأصفهاني أن لفظ آمن: "يقال على وجهين:

أحدهما متعديًا بنفسه، يقال: آمنته، أي: جعلت له الأمن، ومنه قيل لله مؤمن، والثاني: غير متعد، ومعناه: صار ذا أمن... قال تعالى: ﴿ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ [يوسف:17] قيل: معناه: بمصدق لنا، إلا أن الإيمان هو التصديق الذي معه أمن"[154].

وقد فسره الإمام ابن رسلان بالتصديق، فقال عند قوله صلى الله عليه وسلم: (وبك آمنت) [155]: "أي: صدقت"[156].

فالإيمان في اللغة: يطلق على التصديق الذي معه أمن، فهو شيء زائد على التصديق، وليس مجرد التصديق.

واختار بعض أهل العلم معنى الإقرار، ورجحه على معنى التصديق؛ لأن التصديق إنما يطابق الخبر فقط، وأما الإقرار فيطابق الخبر والأمر... ولأن أقرَّ وآمن: متقاربان، فالإيمان دخول في الأمن، والإقرار دخول في الإقرار... ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار، لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد [157].

يضاف إلى ذلك أن لفظ الإيمان ليس مرادفًا للفظ التصديق كما قد يُظَنُّ، وإنما بينهما خلاف من ناحية اللفظ، ومن ناحية المعنى، فأما من ناحية اللفظ فإنه يقال: صدقه، فيتعدى بنفسه إلى المصدق، ولا يقال: آمنته إلا من الأمان الذي هو ضد الإخافة، وإنما يقال: آمنت له، وأما من ناحية المعنى فإن الإيمان مأخوذ من الأمن الذي هو الطمأنينة، كما أن لفظ الإقرار: مأخوذ من قرَّ يُقِرُّ، وهو قريب من آمن يأمن، ولفظ الإقرار يتضمن الالتزام ثم إنه يكون على وجهين:

أحدهما: الإخبار، وهو من هذا الوجه كلفظ التصديق.

والثاني: إنشاء الالتزام كما في قوله تعالى: ﴿ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ ﴾[آل عمران:81]؛ وكذلك " لفظ الإيمان " فيه إخبار وإنشاء والتزام؛ بخلاف لفظ التصديق[158].

ثانيًا: الإيمان في الشرع:

أما حقيقة الإيمان في الشرع، فقد حصل الخلاف في ذلك بين الفرق الإسلامية، ونتج عن ذلك ثلاثة مذاهب رئيسية:

الأول: مذهب أهل السنة والجماعة وبعض الأشاعرة [159] القائلين بأن الإيمان قول واعتقاد وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان [160].

الثاني: مذهب الوعيدية [161]، وخلاصة مذهبهم أن الإيمان حقيقة مركبة من قول واعتقاد وعمل، إذا ذهب بعضه ذهب كله [162].

والفرق بين أصحاب القول الأول والثاني أن أصحاب القول الثاني جعلوا الأعمال شرطًا لصحة الإيمان، فالإيمان عندهم كلٌّ لا يتجزأ، إذا ذهب بعضه ذهب كله، فمن أخل بشيء من الأعمال عندهم إذا مات من غير توبة ذهب كل إيمانه، وهو في الدنيا كافر عند الخوارج، وفي منزل بين المنزلتين عند المعتزلة، مخلد في النار يوم القيامة عند الطائفتين.

الثالث: مذهب المرجئة [163] وهؤلاء في الحقيقة لهم أربعة أقوال في تعريف الإيمان:

الأول: أنه مجرد تصديق القلب، والإقرار ركن زائد لإجراء الأحكام في الدنيا، وبهذا قال جمهور الأشاعرة [164][165].

الثاني: أن الإيمان إقرار باللسان فقط، وبه قالت الكرامية [166][167]، ويلزم من قولهم هذا القول بإيمان المنافقين، فقد كانوا يقرون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم.

الثالث: أن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان، وبه قالت مرجئة الفقهاء [168][169].

الرابع: أن الإيمان معرفة القلب فقط، وبه قالت الجهمية [170][171]، ويلزم من قولهم هذا إيمان فرعون وإبليس؛ لمعرفتهم بالله القلبية.

أما الإمام ابن رسلان فإنه يرى أن الإيمان مجرد التصديق بالقلب، وقد استدل على ذلك بقوله تعالى ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ ١٧ ﴾ [يوسف:17]، وقوله صلى الله عليه وسلم: (الإيمان أن تؤمن بالله) [172] أي تصدق، ثم قال: "وليس حقيقة التصديق أن يقع في القلب نسبة الصدق إلى الخبر أو المخبر من غير إذعان وقبول لذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم"[173].

كما ذكر الإمام ابن رسلان أن قول اللسان شرط صحة لإجراء الأحكام في الدنيا من ناحية؛ ولأن تصديق القلب أمر غيبي لا يطلع عليه إلا الله تعالى، فأقيم القول مقامه، فقال في صفوة الزبد:

"والنطق بالشهادتين اعتبرا
لصحة الايمان ممن قدرا
إن صدق القلب وبالأعمال
يكون ذا نقص وذا كمال
فكن من الإيمان في مزيد
وفي صفاء القلب ذا تجديد"[174].

وبيَّن في شرح صفوة الزبد أن الدليل على اعتبار النطق بالشهادتين لصحة الإيمان كونه مأمورًا به في قوله تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ﴾ [البقرة:136]، وفي حديث ابن عمر المتفق عليه: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله) [175]، وأن الأمر بالقول في الآية والحديث دالان على اعتبار النطق بالشهادتين، فلا بد من التلفظ بهما، كما أنه لا بد من اعتقادهما، ثم ذكر أن وجه الدلالة من الحديث جعله غاية المقاتلة النطق بالشهادتين [176].

وقال عند شرحه لحديث: (لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر) [177]: " أي: يصدِّق بلقاء الله والبعث والنشور "[178].

وقال عند شرحه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (وبك آمنت) [179]: " أي: صدقت بك، وكل ما أخبرت به، وأمرت ونهيت"[180].

وزاد ذلك بيانًا عند شرحه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت) [181]، حيث قال: "يحتمل أن المراد: أظهرت الإسلام وتلفظت به؛ فإن مجرد التصديق بالقلب لا يكفي، بل لابد من الإقرار باللسان؛ لأن القول مأمور به كالعقد لقوله تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ ﴾ [البقرة:136]، وقوله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله)[182]، فلابد من العقد والقول، وعلى هذا فالتلفظ شرط، لا ركن"[183].

وذكر في موضع آخر أن إطلاق الإيمان على الأعمال ليس على الحقيقة، وإنما هو من باب المجاز توسعًا، فقال عند قول النبي صلى الله عليه وسلم (الإيمان بضع وسبعون شعبة) [184]: " الإيمان في هذا الحديث يراد به الأعمال بدليل أنه ذكر فيه أعلى الأعمال وأدناها، وهما عملان فما بينهما أيضًا من قبيل الأعمال، إذ الوسط من جنس الطرفين، وتسمية الأعمال إيمانًا مجازًا توسعًا؛ لأنها تكون عن الإيمان غالبًا"[185].

وقال أيضا عند شرحه لحديث وفد عبد القيس: (آمركم بأربعٍ، وأنهاكم عن أربعٍ، الإيمان بالله وشهادة أن لا إله إلا الله...وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة) [186]: " هذا مما يتوسع فيه، فإنه أطلق الإيمان على الإسلام؛ لأنه يكون عنه غالبًا، وهو مظهره، لأن هذه الأربع إنما هي أركان الإسلام كما هو مقرر في الأحاديث الصحيحة"[187].

ورد على غلاة المرجئة والكرامية الذين زعموا أن الإيمان مجرد الإقرار بالشهادتين من دون التصديق القلبي فقال عند شرحه لحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (يا رسول الله، أعطيت فلانًا وفلانًا، ولم تعط فلانًا شيئًا وهو مؤمن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أو مسلم) [188]: " فيه رد على غلاة المرجئة والكرامية حيث حكموا بصحة الإيمان لمن نطق بالشهادتين ولم يعتقد بقلبه، وهو قول باطل قطعًا؛ لأنه توسيع للنفاق"[189].

ومن خلال ما تقدم يتبيَّن لنا أن الإمام ابن رسلان يقول في حقيقة الإيمان بقول جمهور الأشاعرة الذين قصروا حقيقة الإيمان على مجرد التصديق القلبي، وجعلوا قول اللسان شرط صحة لإجراء الأحكام الدنيوية، حيث أخرج الأعمال من مسمى الإيمان، وجعل إطلاق الإيمان على الأعمال ودخولها فيه من باب المجاز، والذي عليه جمهور أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالجوارح والأركان.

والدليل على ذلك من الكتاب قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ

﴿ ٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾[الأنفال: 2-4]، وسياق الآيات واضح في ربط الإيمان بالأعمال، وقال تعالى في موضع آخر: ﴿ الٓمٓ ١ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ٢ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ٣ ﴾[العنكبوت:1-3]، وقال: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْۚ أَوَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ ١٠ ﴾ [العنكبوت: 10]، قال القاسم بن سلام بعد ذكره لهذه الآيات : " أفلست تراه تبارك وتعالى، قد امتحنهم بتصديق القول بالفعل، ولم يرض منهم بالإقرار من دون العمل، حتى جعل أحدهما من الآخر؟"[190].

وأما السنة: فحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان) [191].

قال ابن منده: "جعل الإيمان شعبًا بعضها باللسان والشفتين، وبعضها بالقلب، وبعضها بسائر الجوارح، فشهادة أن لا إله إلا الله فعل اللسان، تقول شهدت أشهد شهادة، والشهادة فعله بالقلب واللسان لا اختلاف بين المسلمين في ذلك، والحياء في القلب، وإماطة الأذى عن الطريق فعل سائر الجوارح"[192].

وقال ابن حجر: " هذه الشعب تتفرع عن أعمال القلب، وأعمال اللسان، وأعمال البدن"[193].

وأما الإجماع فقد أجمع سلف هذه الأمة وأئمتها على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل، وقد حكى ذلك جمع من أهل العلم، منهم الإمام الشافعي، حيث قال: " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ممن أدركناهم أن الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة عن الآخر "[194].

وقال الآجري: " اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح"[195].

وقال ابن عبد البر: " أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية"[196].

وقد ردَّ شيخ الإسلام ابن تيمية على من يقول بأن الإيمان هو مجرد التصديق بعدة أمور منها:

1- أن الإيمان في اللغة ليس مرادفًا للتصديق، وأن تفسيره بالإقرار أولى من تفسيره بالتصديق، لتضمن الإقرار للإخبار والالتزام بخلاف التصديق الذي لا يتضمن إلا الإخبار فقط.

2- أنه لو كان الإيمان في اللغة مرادفًا للتصديق لكان نقيضه التكذيب، وليس الكفر، فلما كان في الشرع نقيض الإيمان الكفر، والكفر لا يختص بالتكذيب فقط، علم أن للإيمان معنى زائدًا عن مجرد التصديق.

3- أنه على افتراض أن الإيمان في اللغة مجرد التصديق، فإن الأعمال داخلة في مسماه من ناحيتين:

الأولى: أن التصديق يكون بالقلب واللسان وسائر الجوارح، ومصداق ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه) [197].

الثانية: أن يقال: ليس المراد به مطلق التصديق، وإنما هو تصديق خاص، دلت عليه نصوص الشرع، وهذا ليس نقلًا للفظ، ولا تغييرًا له، لأن الله تعالى لم يأمرنا بإيمان مطلق، وإنما أمرنا بإيمان خاص، يتضمن الاعتقاد والقول والعمل معًا.

4- أن يقال: وإن كان المراد به التصديق، فالتصديق التام القائم بالقلب يستلزم ما وجب من أعمال القلوب والجوارح، فإن هذه لوازم الإيمان التام، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم، وهذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة، وتخرج عنه أخرى.

5- قول من يقول: إن اللفظ باق على معناه في اللغة، ولكن الشارع زاد فيه أحكامًا.

6- قول من يقول: إن الشارع استعمله في معناه المجازي، فهو حقيقة شرعية، مجاز لغوي، وغير ذلك من الأجوبة [198].

7- أن القول بأن الإيمان مجرد التصديق القلبي يلزم منه لوازم باطلة منها:

أولًا: الحكم بإيمان من صدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين كأهل الكتاب ونحوهم من المشركين كأبي طالب وغيره مع أن أولئك متفق على كفرهم [199].

ثانيًا: الحكم بإيمان من صدق بقلبه ولم يعمل بجوارحه، فلم يصل ولم يصم ولم يزك [200].

ثالثًا: الحكم بإيمان من صدق بقلبه، وإن وقع في نواقض الإيمان القولية والفعلية، وهذا من أبطل الباطل مناقض لما دلت عليه النصوص الشرعية [201].

المطلب الثاني: الإمام ابن رسلان في العلاقة بين الإيمان والإسلام:

العلاقة بين الإسلام والإيمان تعد من المسائل التي حصل حولها النزاع قديمًا بين أهل السنة والجماعة فضلًا عن غيرهم، حتى أن بعضهم وضع في ذلك مصنفًا كما حُكي ذلك عن الإمام الخطابي [202].

ويرجع أصل الخلاف في هذه القضية إلى الاختلاف في تحديد المراد بالإسلام والإيمان عند ورودهما في نصوص الكتاب والسنة، فقال جماعة منهم بترادفهما، وممن قال بذلك الإمام البخاري كما يفهم من تبويب كتابه [203]، ومحمد بن نصر المروزي [204]، وابن منده [205]، وابن عبد البر [206] وغيرهم.

قال محمد بن نصر المروزي: "قالت طائفة ثالثة وهم الجمهور الأعظم من أهل السنة والجماعة وأصحاب الحديث: الإيمان الذي دعا الله

العباد إليه، وافترضه عليهم هو الإسلام الذي جعله دينًا"[207].

وبوب ابن منده في كتابه الإيمان فقال: " ذكر الأخبار الدالة والبيان الواضح من الكتاب أن الإيمان والإسلام اسمان لمعنى واحد"[208].

وذهب آخرون إلى القول بتغايرهما، ثم اختلفوا في ذلك، فقال بعضهم: الإسلام هو الكلمة، والإيمان هو العمل، وممن قال به الإمام ابن شهاب الزهري[209]، وفسر آخرون الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالأعمال الباطنة، وقالوا إذا اجتمعا في نص واحد افترقا، فدل كل واحد منهما على معناه الخاص، وإذا افترقا اجتمعا، فيدخل أحدهما في معنى الآخر، هذا مذهب جمهور أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين والأئمة المهديين[210]، ومنهم من قال إن الإيمان أخص من الإسلام، فكل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمن، وهو اختيار الإمام الخطابي[211].

وقد ذهب الإمام ابن رسلان إلى القول بالتغاير بين حقيقتي الإسلام والإيمان إذا اجتمعا، فالإسلام يعبر به عن أعمال الجوارح الظاهرة كالصلاة والصيام ونحو ذلك، والإيمان يعبر به عن أعمال الباطن، ونسب هذا القول للجمهور فقال عند شرحه لحديث: (اللهم لك أسلمت، وبك آمنت) [212]: " (اللهم لك أسلمت) استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك (وبك آمنت) أي: صدقت، وجاء هنا التفريق بين الإيمان والإسلام، وهو قول الجمهور كما قال تعالى: ﴿ قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا ﴾ [الحجرات:14]"[213].

وقال عند شرحه لحديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (يا رسول الله أعطيت فلانًا وفلانًا، ولم تعط فلانًا شيئًا وهو مؤمن؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أو مسلم) [214]: "في قوله: "أو" التي للتقسيم دليل على صحة الفرق بين حقيقتي الإيمان والإسلام، وإنما هما قسمان، فالإيمان من أعمال الباطن، والإسلام من أعمال الجوارح الظاهرة"[215].

ونقل عن الإمام البغوي أنه قال معلقًا على حديث جبريل الطويل: " جعل النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام اسما لما ظهر من الأعمال، وجعل الإيمان اسما لما بطن من الاعتقاد"[216].

ويفهم من كلامه أنهما إذا افترقا دخل أحدهما في مسمى الآخر، حيث قال عند شرحه لحديث: (من قال: رضيت بالله ربا، وبالإسلام) [217]: " المذكور في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران:19]، ولم أسع في غير طريقه، وهو الذي فسر به حديث جبريل، وهو الإيمان والأقوال والأعمال والشعب"[218]، فجعل الإسلام في الآية شاملًا للإيمان والأقوال والأعمال والشعب.

وقال عند شرحه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر) [219]: "إذا التزمت بشرائع الإسلام لإيمانها"[220].

وقال أيضًا عند قوله عليه الصلاة والسلام:(ولا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر) [221]: "معنى الحديث: أن من التزم شرائع الإسلام لزمه أن لا يبيع مغنمًا"[222]، فجعل في كلا الحديثين الإيمان بالله واليوم الآخر الالتزام بشرائع الإسلام.

وتقدم معنا قوله عند شرحه لحديث وفد عبد القيس: ("آمركم بأربعٍ، وأنهاكم عن أربعٍ، الإيمان بالله وشهادة أن لا إله إلا الله...وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة)[223]: "هذا مما يتوسع فيه، فإنه أطلق الإيمان على الإسلام؛ لأنه يكون عنه غالبًا، وهو مظهره، لأن هذه الأربع إنما هي أركان الإسلام كما هو مقرر في الأحاديث الصحيحة"[224]، وهذا القول الذي ذهب إليه الإمام ابن رسلان موافقًا فيه لجمهور أهل العلم هو القول الصحيح الذي تدل عليه الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة، ومن ذلك قول الله تعالى﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾ [الحجـــرات:14]، فهؤلاء ليسوا بمنافقين، وإنما هم مسلمون لم يستحكم ٱيمان في قلوبهم بدليل قوله بعدها:

﴿ وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ ﴾[الحجرات:14] ففي ذلك إشارة إلى أحوالهم بعد ذلك، فإن كثيرًا منهم، منَّ الله عليهم بالإيمان الحقيقي [225]، وحديث جبريل الطويل المتفق عليه، والذي سأل فيه النبي صلى الله عليه وسلم عن حقيقة الإسلام والإيمان والإحسان، ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالاعتقادات الباطنة.

وحديث سعد بن أبي وقاص المتقدم (يا رسول الله، أعطيت فلانًا وفلانًا، ولم تعط فلانًا شيئًا وهو مؤمن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (أو مسلم) [226]، ففرق بين المؤمن والمسلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "التحقيق ابتداء هو ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الإسلام والإيمان ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة والإيمان بالإيمان بالأصول الخمسة فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن نجيب بغير ما أجاب به النبي صلى الله عليه وسلم وأما إذا أفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام؛ وإذا أفرد الإسلام؛ فقد يكون مع الإسلام مؤمنا بلا نزاع، وهذا هو الواجب"[227].

وقال ابن رجب: "إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر، فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق، والتحقيق في الفرق بينهما: أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره، ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله في كتابه الإسلام دينا"[228].

وأما ما نسبه الإمام محمد بن نصر المروزي من القول بالترادف بين الإسلام والإيمان إلى الجمهور الأعظم من أهل السنة والجماعة وأصحاب الحديث، فقد رد عليه شيخ لإسلام ابن تيمية بقوله: " وهذا لا يعرف عن أحد من السلف، وإن قيل: هما متلازمان، فالمتلازمان لا يجب أن يكون مسمى هذا هو مسمى هذا، ولم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا أئمة

الإسلام المشهورين أنه قال: مسمى الإسلام هو مسمى الإيمان، كما نصره، بل ولا عرفت أنا أحدًا قال ذلك من السلف"[229].

المطلب الثالث: رأي الإمام ابن رسلان في زيادة الإيمان ونقصانه:

الخلاف في هذه المسألة بين أهل السنة والجماعة وكثير من المتكلمين، وهو مبني على مسألة حقيقة الإيمان، فمن قال إن الإيمان مجرد التصديق القلبي منع من القول بزيادة الإيمان ونقصانه[230]، كذلك من قال بأنه كتلة واحدة مكون من القول والعمل والاعتقاد إذا ذهب بعضه ذهب كله[231]، ومن قال: إنه قول وعمل واعتقاد أجاز زيادته ونقصانه، وهم أهل السنة والجماعة[232]، قال الفيجي: "الفصل الثاني: في أن الإيمان هل يزيد وينقص أثبته طائفة ونفاه آخرون، قال الإمام الرازي وكثير من المتكلمين هو فرع تفسير الإيمان، فإن قلنا هو التصديق فلا يقبلهما؛ لأن الواجب هو اليقين، وأنه لا يقبل التفاوت؛ لأن التفاوت إنما هو لاحتمال النقيض، وهو ولو بأبعد وجه ينافي اليقين، وإن قلنا هو الأعمال فيقبلهما، وهو ظاهر"[233].

وتعددت أقوال الأشاعرة في هذه المسألة، فقال جماعة منهم: بأن التصديق لا يقبل الزيادة والنقصان؛ ولذلك قالوا: الإيمان لا يزيد ولا ينقص [234].

وذهب آخرون إلى أن الإيمان يزيد بكثرة الدلائل، ولا ينقص؛ لأن نقصه شك، ومن ثم قالوا بزيادته دون نقصانه [235].

وقال جمهورهم: الإيمان يزيد وينقص، وقد سلكوا في تقرير ذلك مسلكين:

الأول: أن الزيادة والنقصان تكون في الأعمال التي هي ثمرة التصديق، لا في التصديق ذاته الذي هو أصل الإيمان، فالزيادة فيه ليست بحسب ذاته، ولكن بحسب متعلقة.

الثاني: القول بأن التصديق نفسه يزيد وينقص، وعليه يصح إطلاق القول بزيادة الإيمان ونقصانه بحسب الذات الذي هو التصديق، ويكون ذلك بكثرة النظر، وتظافر الأدلة ووضوحها [236].

وأما الإمام ابن رسلان فقد قرر أن الإيمان يزيد بكثرة الطاعات وينقص بنقصانها، حيث قال عند شرحه لحديث: (لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان) [237]: "فالمراد به دخول الكفار، وهو دخول الخلود، وفيه دليل على ما تقرر من زيادة الإيمان ونقصانه"[238].

وقال عند شرحه لحديث: (وأما نقصان الدين فإن إحداكن تفطر رمضان وتقيم أياما لا تصلي) [239]: "وقد استشكل بعضهم وصف النساء بنقصان الدين لتركهن الصلاة والصوم المحرم عليهن فعله حالة الحيض، وليس بمشكل بل هو ظاهر فإن الطاعات تسمى إيمانًا ودينًا، فإذا ثبت بهذا علمنا أن من كثرت عبادته زاد إيمانه ودينه، ومن نقصت عبادته نقص دينه، ثم نقص الدين قد يكون على وجه يأثم به كمن ترك الصلاة والصوم ونحوهما من الواجبات بغير عذر، وقد يكون على وجه هو مكلف فيه كترك الحائض الصلاة والصوم"[240].

وقال عند لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: (إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان، كان عليه كالظلة، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان) [241]:" قيل: معناه: أمن من عذاب الله. وقيل: يصدق حقيقة التصديق بما جاء في ذلك من الوعيد، وإذا رجع إليه الإيمان فيرجع ناقصًا عما كان قبل خروجه منه، فإن الإيمان ينقص بالمعصية كما يزيد بالطاعة.) [242].

وقال في صفوة الزبد:

إن صدق القلب بالأعمال

يكون ذا نقص وذا كمال

فكن من الإيمان في مزيد

وفي صفاء القلب ذا تجديد

بكثرة الصلاة والطاعات

وترك ما للنفس من شهوات

فشهوة النفس مع الذنوب

موجبتان قسوة القلوب

وإن أبعد قلوب الناس

من ربنا الرحيم قلب قاسي [243]

وقال في تعليقه على هذه الأبيات: " الإيمان يزيد بزيادة الأعمال، فكن في نفيس عمرك من الإيمان في تحصيل مزيد منه بزيادة الأعمال الصالحة، وإياك ثم إياك أن يقع منك نقص في إيمانك بارتكاب معصية من معاصي الله تعالى.. ومما يزيد في الإيمان التصديق بكتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم كما قال الله تعالى: ﴿وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾[المدثر:31] بتصديقهم ما أخبر الله تعالى به"[244].

وما قرَّره الإمام ابن رسلان من زيادة الإيمان بالطاعات ونقصانه بالمعاصي هو الحق الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح، وقرره أهل السنة والجماعة في كتبهم.

فأما الكتاب فقد قال الله تعالى ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران:173]، وقال أيضًا: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال:2]، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح:4]، وغير ذلك من الآيات.

وأما السنة فقد جاء في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)[245]، وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من

النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن ذرة من خير)[246]، وغير ذلك من الأحاديث.

وحكى أبو الحسن الأشعري وغيره [247] إجماع أهل السنة على ذلك، فقال: وأجمعوا على أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس نقصانه عندنا شك فيما أمرنا بالتصديق به"[248].

وقال اللالكائي: "سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازًا وعراقًا وشامًا ويمنًا، فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص"[249].

المطلب الرابع: رأي الإمام ابن رسلان في الاستثناء في الإيمان:

الاستثناء في الإيمان يقصد به: قول المرء أنا مؤمن إن شاء الله، وقد حصل حول هذه المسألة الخلاف ونتج عن ذلك ثلاثة أقول:

القول الأول: التحريم مطلقًا، وبهذا قالت الجهمية [250] والمرجئة [251] والماتريدية [252]، وبعض الأشاعرة [253]، وحجتهم في ذلك أن الإيمان شيء واحد يعرفه الإنسان من نفسه، والاستثناء في ذلك شك في الإيمان، وذلك كفر.

القول الثاني: الجواز مطلقًا، ومنهم من يوجبه، وبهذا قالت الكلابية [254][255] وجمهور الأشاعرة [256]، وحجتهم في ذلك أن الإيمان المعتبر هو ما مات عليه صاحبه، وما كان قبل ذلك لا عبرة به، فالعبرة بالموافاة، وهو أمر غيبي لا يجزم به، وحملوا ما جاء عن السلف من نصوص في الاستثناء على ذلك.

القول الثالث: التفصيل في ذلك بأن ينظر إلى حال المستثني نفسه وما قام بقلبه، فإن كان الاستثناء ناتجًا عن شك في إيمانه، منع من الاستثناء بلا خلاف.

وإن كان ناتجًا عن عدم تحصيله للإيمان المطلق، أو خوفًا من التزكية لنفسه، جاز له ذلك، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة [257].

قال الآجري: "من صفة أهل الحق، ممن ذكرنا من أهل العلم الاستثناء في الإيمان، لا على جهة الشك، نعوذ بالله من الشك في الإيمان، ولكن خوف التزكية لأنفسهم من الاستكمال للإيمان، لا يدري أهو ممن يستحق حقيقة الإيمان أم لا؟ وذلك أن أهل العلم من أهل الحق إذا سئلوا: أمؤمن أنت؟ قال: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والجنة والنار، وأشباه هذا، والناطق بهذا، والمصدق به بقلبه مؤمن، وإنما الاستثناء في الإيمان لا يدري: أهو ممن يستوجب ما نعت الله عز وجل به المؤمنين من حقيقة الإيمان أم لا؟"[258].

وقال ابن أبي العز الحنفي: " الاستثناء في الإيمان... والناس فيه على ثلاثة أقوال، طرفان ووسط، منهم من يوجبه، ومنهم من يحرمه، ومنهم من يجيزه باعتبار ويمنعه باعتبار، وهذا أصح الأقوال"[259].

وبالرجوع إلى كلام الإمام ابن رسلان نجد أنه يرى جواز أن يقول الإنسان: أنا مسلم أو أنا مؤمن، ويقتصر على ذلك دون أن يستثني خوفًا من سوء الخاتمة.

فعند شرحه لحديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالروحاء فلقي ركبًا فسلم عليهم فقال: (من القوم؟، فقالوا: المسلمون) [260]قال: " فيه دليل على جواز قول الإنسان: أنا مسلم أو أنا مؤمن، مقتصرًا عليه ولا يحتاج أن يصله بقوله: إن شاء الله خوفًا من سوء الخاتمة"[261].

كما أنه يرى أيضًا أنه يجوز التقييد بالمشيئة للأشياء المحققة على سبيل التبرك والامتثال لقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الكهف:23-24]، حيث قال عند شرحه لحديث عبد الله بن زيد في قصة رؤياه لألفاظ الأذان في المنام: (فقال: – أي رسول الله صلى الله عليه وسلم – إنها لرؤيا حق إن شاء الله)[262]: " فيه دليل على أن التقييد بالمشيئة في الأشياء المحققة على سبيل التبرك وامتثال قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ الكهف:23-24] "[263]، وقد وافق بذلك الإمام ابن رسلان مذهب أهل السنة والجماعة وهو الحق الذي يتوافق مع الأدلة.

قال الإمام الأوزاعي: "من قال أنا مؤمن فحسن، ومن قال: أنا مؤمن إن شاء الله فحسن؛ لقول الله عز وجل: ﴿ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾ [الفتح:27]، وقد علم أنهم داخلون"[264].

وقال ابن أبي العز الحنفي: "أما من يجوز الاستثناء وتركه، فهم أسعد بالدليل من الفريقين، وخير الأمور أوسطها، فإن أراد المستثني الشك في أصل إيمانه منع من الاستثناء، وهذا مما لا خلاف فيه، وإن أراد أنه مؤمن من المؤمنين الذين وصفهم الله في قوله: {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون – الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون – أولئك هم المؤمنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم}[الحجرات: 15]، فالاستثناء حينئذ جائز، وكذلك من استثنى وأراد عدم علمه بالعاقبة، وكذلك من استثنى تعليقًا للأمر بمشيئة الله، لا شكا في إيمانه. وهذا القول في القوة كما ترى"[265].

إلا أن تعليله الاستثناء باعتبار التبرك فيه نظر، لأن الاستثناء يكون في المستقبل، وفيما خفي عليه أمره، لا فيما مضى وظهر، فإنه لا يسوغ في اللغة لمن تيقن أنه قد أكل وشرب أن يقول: أكلت إن شاء الله، وشربت إن شاء الله، ويصح أن يقول: آكل وأشرب إن شاء الله[266].

ومن الأدلة التي استدل بها من قال بجواز الاستثناء في الأمور المقطوع بوقوعها إضافة إلى آية الفتح التي استدل بها الأوزاعي، حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة، فقال: (السلام عليكم دار قوم

مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنا قد رأينا إخواننا) [267]، ووجه الدلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم استثنى في أمر واقع لا محالة، وحاشاه صلى الله عليه وسلم ان يكون شاكًا في ذلك.

المطلب الخامس: رأي الإمام ابن رسلان في الكبائر وأحكام مرتكبيها، وفيه فرعان:

الفرع الأول: تعريف الكبيرة:

أولًا: الكبيرة في اللغة:

الكبيرة في اللغة: مأخوذة من الكبر، وهو ضد الصغر.

قال ابن فارس: "الكاف والباء والراء أصل صحيح يدل على خلاف الصغر"[268].

وفي التنزيل: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ [البقرة:143]، أي: وإن كان اتباع هذه القبلة يعني قبلة بيت المقدس إلا فعلة كبيرة [269]، وإذا أردت عظم الشيء قلت: كَبُرَ يَكْبُرُ كِبَرًا، كما لو قلت: عَظُمَ يَعظُم عِظَمًا [270].

وقال الزبيدي: " كبر الشيء: جعله كبيرًا، واستكبره وأكبره: رآه كبيرًا، وعظم عنده"[271].

فالكبيرة في اللغة: الأمر الذي تستعظمه النفوس.

ثانيًا: الكبيرة في الاصطلاح:

اختلف العلماء في ضبط تعريف الكبيرة في الاصطلاح على أقوال كثيرة منها:

1- فقيل إنها: كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب وهذا مروي عن ابن عباس رضي الله عنه وغيره [272]، وهذا أمثل الأقوال كما قال ابن أبي العز الحنفي [273].

2- قال سفيان الثوري: "الكبائر ما كان فيه من المظالم بينك وبين العباد، والصغائر ما كان بينك وبين الله"[274].

3- قال الإمام الغزالي: "كل معصية يقدِم عليها المرء من غير استشعار خوف، وحذار ندم، كالمتهاون بارتكابها والتجرؤ عليها اعتيادًا"[275].

4- قال ابن الأثير: "هي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعًا، العظيم أمرها، كالقتل، والزنا، والفرار من الزحف، وغير ذلك"[276].

5- قال ابن الصلاح: "الكبيرة ذنب كبر وَعَظُمُ عِظَمًا يصح معه أن يطلق عليه اسم الكبيرة"[277].

6- قيل: كل ما اتفقت الشرائع على تحريمه فهو من الكبائر [278].

7- قال المباركفوري: "والراجح أن كل ذنب نص على كبره أو عظمه أو توعد عليه بالعقاب في الآخرة أو ختم بالغضب واللعنة أو علق عليه حد أو شدد النكير عليه أو وصف فاعله بالفسق فهو كبيرة"[279]، وهذا من أجمع ما قيل في بيانها.

ثالثًا: عدد الكبائر:

اختلف أهل العلم ممن يرى أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر، في تحديد الكبائر، فنتج عن ذلك قولان:

الأول: من قال إن الكبائر محصورة بعدد معين، وقد اختلف هؤلاء اختلفوا في تحديد ذلك العدد، فقيل: ثلاث، وقيل: أربع، وقيل: سبع،

وقيل: ثمان، وقيل: إحدى عشرة، وقيل: أربع عشرة، وقيل: خمس عشرة، وقيل سبع عشرة، وقيل سبعون، وقيل سبعمائة [280]، وسبب اختلافهم في ذلك مجيء روايات مختلفة كل رواية تذكر عددًا مختلفًا عما في الرواية الأخرى.

الثاني: وهم الذين قالوا إنها غير محصورة بعدد معين؛ لاختلاف الروايات الواردة في تحديدها، وهذا القول أقرب إلى الصواب، وممن قال بذلك الإمام ابن رسلان، حيث قال: " واختلاف الروايات يعلم منه عدم الحصر "[281].

رابعًا: رأي الإمام ابن رسلان في تعريف الكبيرة:

يفهم من مجموع كلام ابن رسلان أن الكبيرة: ما ترتب عليها حد أو عقوبة أو وعيد شديد، حيث قال في تعريف الكبائر: " الكبائر: جمع كبيرة، وهي التي يجب الحد في فعلها"[282].

وقال عند شرحه لحديث: (المدينة حرام ما بين عائر [283] إلى ثور [284] فمن أحدث حدثًا، أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف) [285]: "وفي هذا وعيد شديد، وقد استدلوا به على أنه من الكبائر "[286].

وأشار إليها في موضع آخر عند شرحه لحديث: (إن الحلال بَيِّنٌ، وإن الحرام بَيِّنٌ) [287] فقال في بيان الكبيرة هي: " كل ما جعل الله فيه حدًا أو عقوبة أو وعيدًا فهو حرام كأكل أموال اليتامى وأموال الناس بالباطل"[288].

وما ذكره ابن رسلان في ذلك موافق للقول المأثور عن أكثر السلف، وهو اختيار كثير من المحققين كشيخ الإسلام ابن تيمية [289] والذهبي وغيرهم [290].

الفرع الثاني: رأي الإمام ابن رسلان في حكم مرتكب الكبيرة:

من وقع في كبيرة من كبائر الذنوب، ثم لم يبادر بالتوبة والإنابة إلى الله تعالى له حكمان، حكم في الدنيا قبل أن يوافيه الأجل، وحكم في الآخرة بعد أن يهجم عليه الموت، ويرحل من هذه الدار الفانية.

وقبل أن نعرض رأي الإمام ابن رسلان في مرتكب الكبيرة، سواء في الدنيا أو في الآخرة نعرض مذاهب الفرق في ذلك؛ لنعرف أقوال أرباب الفرق في حكم مرتكب الكبيرة في الدنيا والآخرة، ثم نعرض رأي الإمام ابن رسلان، وننظر إلى أي الفرق ينتمي قوله.

أولًا: حكم مرتكب الكبيرة في الدنيا:

اختلفت أقوال الفرق فيمن عاقر كبيرة من كبائر الذنوب، ثم تمادى في غيه، ولم يبادر إلى التوبة من ذلك:

فقالت الخوارج بكفره [291]إلا النجدات منهم، فإنهم قالوا هو كافر كفر نعمة [292]، وقالت المعتزلة: لا نقول هو مؤمن ولا كافر، وإنما هو في منزلة بين المنزلتين [293]، وقابلتهم غلاة المرجئة فقالوا: هو مؤمن كامل الإيمان؛ لأن الإيمان معرفة القلب كما هو الحال عند الجهمية، [294]أو قول اللسان كما تقول الكرامية [295]، وشعارهم في ذلك أنه: " لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة"[296].

وتوسط أهل السنة والجماعة بين الوعيدية والمرجئة فقالوا: هو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، ولا يكفرون أحدًا من أهل القبلة بكل ذنب، ما لم يستحله [297].

ثانيًا: حكم مرتكب الكبيرة في الآخرة:

مرتكب الكبيرة الذي وافته المنية قبل التوبة تنازعت فيه طائفتان متباينتان، وهما الوعيدية وأهل السنة والجماعة.

فقالت الوعيدية من الخوارج والمعتزلة: مرتكب الكبيرة الذي وافاه الأجل قبل أن يقلع عنها، ويتوب إلى الله تعالى مخلد في الآخرة في النار [298].

وقال أهل السنة والجماعة: من وقع في كبيرة من الكبائر، ثم مات قبل أن يتوب منها، فهو في الآخرة إلى الله تعالى إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ما لم يستحلها [299].

هذه مجمل أقوال الفرق في حكم مرتكب الكبيرة في الدنيا والآخرة.

وبالرجوع إلى ما كتبه الإمام ابن رسلان نجد أنه قرر ما قال به أهل السنة والجماعة من كون مرتكب الكبائر لا يكفر بذلك في الدنيا، ما لم يستحلها، وإنما يفسق، وإذا وافته المنية قبل أن يتوب من تلك الكبائر فهو إلى الله تعالى، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه.

فعند شرحه لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (خمس صلوات كتبهن الله على العباد... ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة) [300]: " فيه دليل على أن الكبائر العظام كترك الصلوات الخمس لا يكفر بذلك صاحبها لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾ [النساء:48]، ثم نقل عن الإمام ابن جرير الطبري قوله: "قد أبانت هذه الأدلة أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له بشفاعة أو تكرما منه سبحانه وتعالى"[301].

وقال في موضع آخر: "مذهب أهل الحق، أن لا يكفر أحد من المسلمين بارتكاب كبيرة ما عدا الشرك"[302].

ونقل عن الإمام النووي في معنى قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ ﴾ [النساء:93] أنه قال: "الصواب في معنى الآية أن جزاءه جهنم، وقد يجازى به، وقد يجازى بغيره، وقد لا يجازى، بل يعفى عنه، فإن قتل عمدًا مستحلًا بغير حق فهو كافر مرتد يخلد في جهنم بالإجماع، وإن كان غير مستحل بل معتقد تحريمه فهو فاسق عاص مرتكب كبيرة"[303].

وصحح في موضع آخر كون الفاسق مؤمن حال فسقه، فقال في تعليقه على قوله تعالى: ﴿ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾ ﴾[الحجرات:11]: " في الآية دلالة على أن من فعل ما نهى الله عنه في هذه الآية من السخرية واللمز والنبز فقد صار فاسقًا مذمومًا، وعلى أن الفاسق في حال فسقه ليس بمؤمن؛ لأن اسم الفسق إنما يلزمهم بعد اسم الإيمان، ولو كان مؤمنًا فاسقًا لقال: بئس الاسم

الفسوق مع الإيمان، والصحيح أن الفاسق مؤمن حال فسقه"[304].

وفي موضع آخر أشار إلى اختلاف العلماء فيمن وقع في كبيرة من الكبائر هل يزول عنه أصل الإيمان أم كماله؟ ثم صحح زوال كمال الإيمان عنه، لا أصله، فقال عند شرحه لحديث: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)[305]: "اختلف العلماء في معنى هذا الحديث، والقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه: لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء، ويراد بها نفي كماله نحو: (لا عيش إلا عيش الآخرة)[306]، وإنما تأولنا هذا التأويل لحديث أبي ذر وغيره: (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، وإن زنى وإن سرق)[307]، مع قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾[النساء:48]"[308].

كما أنه ذكر أن من وافته المنية من أصحاب الكبائر قبل أن يتوب إلى الله منها، أنه إلى الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ما لم يستحلها، فقال عند شرحه لحديث: (من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة)[309]: " ظاهره التخليد الذي لا انقطاع له بوجه، وهو محمول على من كان مستحلًا، ومن كان معتقدا لذلك كان كافرًا، وأما من قتل نفسه غير مستحل فليس بكافر، بل يجوز أن يعفو الله تعالى عنه ثم يكون خروجه من النار من آخر من يخرج من أهل التوحيد"[310].

وذكر في موضع آخر مذهب أهل الحق فيمن مات موحدًا مصرًا على معاقرة الكبائر فقال: " مذهب أهل الحق أن من مات على التوحيد مصرًا على الكبائر، فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه أولًا فأدخله الجنة أولًا، وإن شاء عاقبه، ثم يدخله الجنة"[311].

وقال فيما نقله عن ابن عبد البر: "من لم يصل وهو مؤمن موقن بفرض الصلاة، أو صلى لكنه لم يقم الصلاة بما يجب فيها، ومات لا يشرك بالله شيئا، مقرا بالنبيين، مصدقا للمرسلين، مؤمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، إلا أنه مقصر عاص لم يتب من ذنوبه حتى أدركته منيته، أنه في مشيئة الله ربه، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له؛ فإنه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء"[312].

ورد على الخوارج الذين يخلدون مرتكب الكبيرة في النار إذا لم يتب منها، فقال عند شرحه لحديث: (ثلاثة من أصل الإيمان: الكف عمن قال لا إله إلا الله، ولا تكفره بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل)[313]: "ولا يخرجه من ملة الإسلام بعمل يعمله من المعاصي، بل هو في مشيئة الله لا يقطع في أمره بتحريمه على النار، ولا باستحقاقه الجنة لأول وهلة، بل يقطع بأنه لا بد من دخوله الجنة آخرًا، وحاله قبل ذلك في حكم المشيئة، إن شاء الله تعالى عذبه بذنبه، وإن شاء عفا عنه بفضله، خلافًا للخوارج في أن من ارتكب كبيرة يخلد في النار"[314].

وما قرَّره الإمام ابن رسلان في ذلك موافقًا فيه أهل السنة والجماعة هو الحق الذي دلت عليه النصوص من الكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[النساء:48]، وتقدم معنا ما ذكره الإمام الطبري حول هذه الآية، وسمى الله تعالى الطائفتين المقتتلتين من أهل الإسلام بالمؤمنين فقال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ ... لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٠ ﴾[الحجرات:9-10]، فلم يسلب عنهم اسم الإيمان مع حصول الاقتتال، قال الإمام السعدي: "وفي هاتين الآيتين من الفوائد غير ما تقدم: أن الاقتتال بين المؤمنين مناف للأخوة الإيمانية؛ ولهذا كان من أكبر الكبائر، وأن الإيمان والأخوة الإيمانية، لا تزول مع وجود القتال كغيره من الذنوب الكبار، التي دون الشرك، وعلى ذلك مذهب أهل السنة والجماعة"(315).

ومن السنة حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه: (بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه) فبايعناه على ذلك)(316).

وحديث أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أتاني آت من ربي، فأخبرني – أو قال: بشرني – أنه: من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة) قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: (وإن زنى وإن سرق)(317).

وقد نقل الإمام أبو الحسن الأشعري الإجماع على ذلك فقال: " وأجمعوا – أي: السلف الصالح – على أن المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإيمان به لا يخرجه عنه شيء من المعاصي، ولا يحبط إيمانه إلا الكفر، وأن العصاة من أهل القبلة مأمورون بسائر الشرائع غير خارجين عن الإيمان بمعاصيهم)(318).

وبعد أن بيَّن شيخ الإسلام ابن تيمية أن من أصول أهل السنة أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، قال: " وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي، كما قال سبحانه وتعالى في آية القصاص:﴿ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ﴾ [البقرة:178]، وقال: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ ﴾[الحجرات:9-10]، ولا يسلبون الفاسق الملي

اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار، كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله تعالى:﴿ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ ﴾[النساء:92]، وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا ﴾[الأنفال:2]، وقوله صلى الله عليه وسلم:{لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن.. }[319]، ويقولون: هو مؤمن ناقص الإيمان أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته؛ فلا يعطى الاسم المطلق ولا يسلب مطلق الاسم"[320].

الخاتمة، وفيها أهم النتائج.

خلص هذا البحث بعد عرضه لما سبق من حياة الإمام ابن رسلان الرملي وبيان رأيه في مسائل الإيمان إلى ما يأتي:

1- الإمام ابن رسلان الرملي (ت:844 هـ) من أبرز علماء القرن التاسع الهجري الذين برزوا في الفقه وأصوله، وهو قد جمع إلى ذلك علومًا أخرى من التفسير والقراءات والحديث وعلوم اللغة وأصول الدين، وله آثار علمية كثيرة ومفيدة ومتنوعة.

2- قصر الإيمان على مجرد التصديق بالقلب والإقرار باللسان، وإخراج الأعمال من مسماه كما يقول جمهور الأشاعرة.

3- القول بالتغاير بين حقيقتي الإسلام والإيمان إذا اجتمعا، فالإسلام يعبر به عن الأعمال الظاهرة من صلاة وزكاة وصيام ونحوها، والإيمان يعبر به عن الأعمال القلبية الباطنة.

4- أن الإيمان يزيد بكثرة الطاعات، وينقص بنقصانها.

5- جواز الاقتصار على قول أنا مسلم أو مؤمن دون الاستثناء خوفًا من سوء الخاتمة، مع جواز التقيد بالاستثناء في الأشياء المحققة على سبيل التبرك.

6- أن الكبيرة: ما ترتب عليها حد أو عقوبة في الدنيا أو وعد شديد في الآخرة.

7- أن مرتكب الكبيرة إذا لم يتب منها فاسق بالدنيا مالم يستحلها، وهو في الآخرة إلى الله تعالى إن شاء عذبه وإن شاء غفر له.

الهوامش:

(1) انظر: الضوء اللامع 282/1.

(2) انظر: الأنس الجليل 275/2.

(3) انظر: البدر الطالع 49/1.

(4) انظر: المنهل الصافي لابن تغري بردي الأتابكي 1/ 287.

(5) انظر: ديوان الإسلام لابن الغزي 182/1.

(6) انظر: درر العقود للمقريزي 260/1.

(7) انظر: الضوء اللامع 2/28/1، والبدر الطالع 49/1.

(8) انظر: طبقات المفسرين للداوودي 38/1.

(9) انظر: درر العقود260/1.

(10) انظر: الضوء اللامع 282/1.

(11) انظر: الأنس الجليل 275/2، والضوء اللامع للسخاوي 282/1، والبدر الطالع لشوكاني 49/1.

(12) انظر: طبقات المفسرين 38/1.

(13) انظر: البدر الطالع 49/1.

(14) انظر: شذرات الذهب 362/9.

(15) انظر: الأعلام 117/1.

(16) الرملة: مدينة عظيمة من كور فلسطين مسورة، ولها اثنا عشر بابًا، بينها وبين القدس ثمانية عشر ميلًا، سميت بالرملة لما غلب عليها من الرمل، كانت رباطًا للمسلمين، وقد نسب إليها قوم من أهل العلم. انظر: معجم البلدان للحموي69/3، والروض المعطار للحميري ص/268.

(17) انظر: درر العقود للمقريزي 260/1، وبهجة الناظرين للغزي ص/146، والضوء اللامع للسخاوي 282/1، والأنس الجليل للعليمي 275/2، وغيرها.

(18) انظر: بهجة الناظرين للغزي ص/146.

(19) انظر: الضوء اللامع287/1.

(20) انظر: درر العقود 261/1.

(21) انظر: بهجة الناظرين ص/147.

(22) انظر: الأنس الجليل277/2-278.

(23) انظر: طبقات المفسرين 41/1.

(24) انظر: درر العقود 261/1.

(25) انظر: الأنس الجليل 277/2-278.

(26) انظر: طبقات المفسرين 41/1.

(27) انظر: الضوء اللامع للسخاوي 287/1، والأنس الجليل للعليمي 278/2، والبدر الطالع للشوكاني 52/1.

(28) بهجة الناظرين ص/147.

(29) انظر: المنهل الصافي 288/1.

(30) انظر: الضوء اللامع 287/1.

(31) انظر: شذرات الذهب 363/9.

(32) انظر: المنهل الصافي288/1.

(33) انظر: شذرات الذهب 363/9.

(34) الضوء اللامع 287/1.

(35) انظر: بهجة الناظرين للغزي ص/147، والأنس الجليل للعليمي 278/2، والكواكب الدرية لمناوي119/3.

(36) انظر: الضوء اللامع للسخاوي 106/4.

(37) انظر: الضوء اللامع 283/1، والأنس الجليل للعليمي276/2.

(38) انظر: إنباء الغمر لابن حجر 358/1.

(39) انظر: الضوء اللامع 283/1.

(40) انظر: الدرر الكامنة لابن حجر68/1، 84/3.

(41) انظر: إنباء الغمر لابن حجر 20/3، والضوء اللامع للسخاوي 26/1.

(42) انظر: الكواكب الدرية 118/3.

(43) انظر: الضوء اللامع للسخاوي137/7.

(44) انظر: بهجة الناظرين للغزي ص/146، والضوء اللامع للسخاوي 282/1

(45) انظر: إنباء الغمر لابن حجر 84/2.

(46) شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله ابن عمويه القرشي التيمي البكري السهروردي الشافعي، ولد سنة تسع وثلاثين وخمسمائة، من مؤلفاته: عوارف المعارف ونغبة البيان في تفسير القرآن، وتوفي سنة اثنتين وثلاثين وستمائة. انظر: الأعلام للزركلي 62/5-63، ومعجم المؤلفين لعمر رضا 313/7-314.

(47) انظر: الضوء اللامع للسخاوي: 283/1.

(48) انظر: الضوء اللامع للسخاوي 282/1، والأنس الجليل للعليمي 276/2، والبدر الطالع للشوكاني 49/1-50.

(49) انظر: إنباء الغمر لابن حجر 114/2، والضوء اللامع للسخاوي 296/1.

(50) انظر: درر العقود للمقريزي 260/1، والضوء اللامع للسخاوي 282/1-283، وطبقات المفسرين للداوودي40/1.

(51) انظر: الضوء اللامع للسخاوي 282/1-283 وطبقات المفسرين للداوودي40/1.

(52) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر246/1، والضوء اللامع للسخاوي ا/283.

(53) انظر: الضوء اللامع للسخاوي 283/1.

(54) انظر: إنباء الغمر لابن حجر 326/1، وذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد للفاسي 55/1.

[55] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/282-283، والأنس الجليل للعليمي 2/258.

[56] إنباء الغمر 1/442، والدرر الكامنة لابن حجر 3/32.

[57] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/282.

[58] انظر: إنباء الغمر لابن حجر 3/18، والضوء اللامع للسخاوي 1/269.

[59] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/283.

[60] انظر: إنباء الغمر لابن حجر 3/322، والضوء اللامع للسخاوي 1/123.

[61] انظر: بهجة الناظرين للغزي ص/ 147، والضوء اللامع للسخاوي 1/282.

[62] انظر: أنباء الغمر لابن حجر 2/211، والمنهل الصافي لابن تغري بردي الأتابكي 2/87.

[63] انظر: الضوء اللامع 1/282.

[64] انظر: إنباء الغمر لابن حجر 1/536، والضوء اللامع للسخاوي 1/283.

[65] إنباء الغمر لابن حجر 2/245.

[66] انظر: الضوء اللامع 1/283.

[67] انظر: إنباء الغمر لابن حجر 2/347، والضوء اللامع للسخاوي 9/218.

[68] انظر: الضوء اللامع 1/283.

[69] انظر: إنباء الغمر لابن حجر 3/45، والبدر الطالع للشوكاني 2/196.

[70] انظر: الضوء اللامع 1/283.

[71] انظر: إنباء الغمر لابن حجر 3/187، والضوء اللامع للسخاوي 9/111.

[72] انظر: الضوء اللامع 1/283.

[73] انظر: إنباء الغمر لابن حجر 2/270، والضوء اللامع للسخاوي 1/147.

[74] انظر: الضوء اللامع 1/283.

[75] أمثال ابن العز، والتنوخي وابن أبي المجد. انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/283.

[76] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/283.

[77] الباشقردي أحد أحيا مدينة الرملة التي ينسب لها الإمام ابن رسلان مما ذكر العليمي في الأنس الجليل 2/275-276.

(78) انظر: الأنس الجليل للعليمي 2/275-276.

[79] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/284.

[80] الأنس الجليل 2/276.

[81] الضوء الامع 1/283.

[82] درر العقود 1/261.

[83] شرح سنن أبي داود لابن رسلان من أول أبواب تفريع الاستفتاح في الصلاة إلى آخر باب رفع النساء رؤوسهن إذا كن مع الرجال دراسة وتحقيق أطروحة دكتوراه 1/148.

[84] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/286، والأنس الجليل للعليمي 2/303

[85] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/206، والذيل على رفع الإصر للسخاوي ص/12، 26.

[86] انظر: الضوء اللامع 9/64.-65.

[87] انظر: الكواكب الدرية 3/117.

[88] انظر: الذيل على رفع الإصر للسخاوي ص/322، 328.

[89] انظر: الذيل على رفع الإصر للسخاوي ص/469، 476.

[90] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/287، 9/136.

[91] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/287.

[92] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 1/287، والأنس الجليل للعليمي 2/308.

[93] انظر: الأنس الجليل للعليمي2/306.

[94] درر العقود 1/260.

[95] الضوء اللامع 1/2/85.

[96] ديوان الإسلام 1/183.

[97] انظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا 1/126.

[98] انظر: الضوء اللامع للسخاوي/285، والكواكب الدرية للمناوي 118/3، وشذرات الذهب لابن العماد363/9.

[99] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي 277/2، والبدر الطالع للشوكاني 51/1، وهدية العارفين لإسماعيل باشا 127/1.

[100] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي 277/2، وهدية العارفين لابن العزي 127/1.

[101] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي 276/2، وطبقات المفسرين للداوودي 39/1، والبدر الطالع للشوكاني51/1.

[102] انظر: درر العقود للمقريزي 261/1، وبهجة الناظرين للغزي ص/147، والضوء اللامع للسخاوي285/1، والأنس الجليل للعليمي 276/2، والكواكب الدرية للمناوي 118/3، والتاج المكلل لصديق حسن خان ص/353.

[103] انظر: الضوء اللامع للسخاوي/285، وديوان الإسلام لابن الغزي 183/1.

[104] انظر: درر العقود للمقريزي 261/1، وبهجة الناظرين للغزي ص/147، والضوء اللامع للسخاوي 285/1، الأنس الجليل للعليمي 276/2، والكواكب الدرية للمناوي 118/3، والبدر الطالع للشوكاني 51/1.

[105] انظر: الضوء اللامع للسخاوي285/1، وشذرات الذهب لابن العماد 362/9.

[106] انظر: الأنس الجليل للعليمي276/2، وهدية العارفين لإسماعيل باشا 127/1.

[107] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والكواكب الدرية للمناوي118/3، وديوان الإسلام لابن الغزي 183/1، والتاج المكلل لصديق حسن خان ص/354.

[108] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 286/1.

[109] انظر: الضوء اللامع 285/1، وطبقات المفسرين للداوودي 39/1.

[110] انظر: الضوء اللامع 285/1.

[111] انظر: طبقات المفسرين للداوودي39/1.

[112] انظر: انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي 276/2، والكواكب الدرية للمناوي 118/3، وديوان الإسلام لابن الغزي 183/1.

[113] انظر: الضوء اللامع 285/1، ووجيز الكلام للسخاوي571/2. وديوان الإسلام لابن الغزي 183/1.

[114] انظر: درر العقود للمقريزي 261/1، والضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي276/2.

[115] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/21، والأنس الجليل للعليمي276/2، والكواكب الدرية للمناوي 118/3، وشذرات الذهب لابن العماد362/9.

[116] المصادر السابقة.

[117] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والكواكب الدرية للمناوي 118/3.وطبقات المفسرين للداوودي 39/1.

[118] انظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا126/1.

[119] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي277/2، والكواكب الدرية للمناوي 118/3.

[120] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي276/2.

[121] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي277/2، وطبقات المفسرين للداوودي 39/1.

[122] انظر: الضوء اللامع 285/1.

[123] انظر: الضوء اللامع 285/1، والكواكب الدرية للمناوي118/3، وشذرات الذهب لابن العماد 362/9.

[124] انظر: بهجة الناظرين للغزي ص/146، والضوء اللامع 285/1، والأنس الجليل للعليمي276/2، وطبقات المفسرين للداوودي39/1، والكواكب الدرية للمناوي 118/3، وشذرات الذهب لابن العماد362/9، والبدر الطالع للشوكاني 51/1.

[125] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي276/2، وطبقات المفسرين للداوودي 39/1، والكواكب الدرية للمناوي 118/3، وشذرات الذهب لابن العماد362/9، والبدر الطالع للشوكاني 51/1.

[126] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي276/2، وشذرات الذهب لابن العماد362/9، والبدر الطالع للشوكاني 51/1.

[127] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والأنس الجليل للعليمي276/2، والكواكب الدرية للمناوي118/3.

[128] المصادر السابقة.

[129] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1، والكواكب الدرية للمناوي118/3، وشذرات الذهب لابن العماد363/9.

[130] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 285/1 وطبقات المفسرين للداوودي 39/1، وشذرات الذهب لابن العماد362/9،

[131] انظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا126/1.

[132] انظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا126/1.

[133] درر العقود للمقريزي 260/1.

[134] درر العقود 260/1.

[135] انظر: السلوك لمعرفة دول الملوك481/7.

[136] الكواكب الدرية3/ 118.

[137] انظر: الضوء اللامع للسخاوي 283/1.

[138] الأنس الجليل 276/2.

[139] السلوك لمعرفة دول الملوك481/7.

[140] انظر: الضوء اللامع 287/1.

[141] بهجة الناظرين ص/146.

[142] المنهل الصافي 287/1.

[143] الضوء اللامع 283/1.

[144] الضوء اللامع 284/1.

[145] وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام 570/2.

[146] الأنس الجليل 275/2.

[147] الكواكب الدرية 117/3.

[148] شذرات الذهب362/9.

[149] ديوان الإسلام 181/1-182.

[150] تهذيب اللغة 368/15.

[151] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية 2071/5.

[152] معجم مقاييس اللغة 133/1.

[153] لسان العرب 21/13.

[154] المفردات في غريب القرآن ص/91.

[155] الحديث أخرجه الإمام مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه 534/1 رقم (771)، وأبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء201/1 رقم (760)، كلاهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

[156] شرح سنن أبي داود4/ 393، 423.

[157] مجموع الفتاوى 637/7-638.

[158] انظر: مجموع الفتاوى 530/7-531.

[159] كأبي علي الثقفي والقلانسي وأبي الحسن الأشعري في أحد قوليه وأبي عبد الله بن مجاهد شيخ الباقلاني كما حكى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى 119/7، والسفاريني في لوامع الأنوار البهية406/1.

[160] انظر: أصول السنة لأحمد بن حنبل ص/34، وشرح السنة للمزني ص/77، والإبانة عن أصول الديانة ص/27، ومقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن الأشعري، واعتقاد أئمة الحديث لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الجرجاني ص/63، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملطي ص/15، وأصول السنة لابن أبي زمنين ص/ 207، والإيمان لابن تيمية ص/137، وغيرها.

[161] الوعيدية: لقب يطلق على المعتزلة والخوارج القائلين بأن الله يجب عليه أن يعذب العاصي؛ كما يجب عليه أن يثيب المطيع. انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية480/12،

وشرح العقيدة الواسطية للهراس ص/189، ومصطلحات في كتب العقائد لمحمد بن إبراهيم الحمد ص/177.

(162) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص/ 707-708، وأصول الدين للبغدادي ص/274، والمواقف للإيجي 533/3.

(163) المرجئة مأخوذ من الإرجاء، ويراد به أحد معنيين، الأول: التأخير كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ وَأَرۡسِلۡ فِي ٱلۡمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ١١١﴾ [الأعراف:111]، أي: أمهله وأخره، والثاني: إعطاء الرجاء، وإطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الأول صحيح؛ لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والعقد، وأما بالمعنى الثاني فظاهر، فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة فيعطون الرجاء للفاسق، وقال ابن رسلان: " المرجئة فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة، سموا مرجئة؛ لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي. أي: أخره عنهم". شرح سنن أبي داود201/18، وانظر: الملل والنحل للشهرستاني161/1-162، واتحاف الجماعة للتويجري 313/1-316.

(164) الأشاعرة: هم أتباع أبي الحسن الأشعري؛ الذي كان معتزليا، ثم ترك الاعتزال، واتخذ له مذهبًا توفيقيًا بين الاعتزال ومذهب أهل السنة والجماعة، ثم رجع عن ذلك إلى مذهب أهل السنة والجماعة، ووضع كتابه الإبانة عن أصول الديانة المعروف، فوافق الإمام أحمد وأهل السنة والجماعة في معتقداتهم، وبقي بعض أتباعه إلى اليوم يحملون معتقده الثاني، وهم مرجئة في باب الإيمان، مؤولة في باب الصفات انظر: الملل والنحل للشهرستاني106/1، وكتاب العرش للذهبي 57/1.

(165) انظر: الإيمان لابن منده331/1، وأصول الدين للبغدادي ص/273-274، والمواقف للإيجي 533/3، وشرح العقائد النسفية للتفتازاني ص/78-79، وتشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي 63/4.

(166) الكرامية: هم أتباع أبي عبد الله محمد بن كرام السجستاني (ت: 255هـ) الذي بالغ في إثبات الصفات إلى حد التجسيم، فزعم أن معبوده جسم له حد ونهاية من تحته والجهة التي منها يلاقى عرشه. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري 120/1، والفرق بين الفرق للبغدادي ص/202- 203، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص/67.

(167) انظر: الإيمان لابن منده331/1، أصول الدين للبغدادي ص/276، والمواقف للإيجي 533/3.

(168) مرجئة الفقهاء هم: أصحاب الإمام أبي حنيفة من أئمة اهل الكوفة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان، إلا أنهم يقولون بوجوب الواجبات وتحريم المحرمات، وترتب العقاب على فعل المحرمات وترك الواجبات انظر: الإيمان لابن تيمية ص/156-157، وشرح العقيد الطحاوية للبراك ص/217، وظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي ص/270.

(169) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري 119/1، وأصول الدين للبغدادي ص/274، والمواقف للإيجي 533/3.

(170) الجهمية هم: اتباع الجهم بن صفوان أبو محرز السمرقندي (ت: 128) الذي قال بالإجبار والاضطرار الى الأعمال وأنكر الاستطاعات كلها، وزعم أن الجنة والنار تبيدان وتفنيان. انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ص/199، والعرش للذهبي 49/1، وشرح الطحاوية لابن أبي العز 794/2.

(171) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري114/1، والإيمان لابن منده331/1، أصول الدين للبغدادي ص/274، والمواقف للإيجي 533/3، وشرح العقائد النسفية للتفتازاني ص/82.

(172) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان، والإسلام، والإحسان، وعلم الساعة19/1 رقم (50)، ومسلم

فـي كتـاب: الإيمـان، بـاب: الإيمـان مـا هـو وبيـان خصاله39/1 رقم (9)، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(173) شرح الناظم على صفوة الزبد ص/38.

(174) صفوة الزبد ص/5-6.

(175) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، باب: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ﴾[التوبة: 5]14/1 رقم (25)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله51/1 رقم (20).

(176) انظر: شرح الناظم على صفوة الزبد ص/35.

(177) الحديث أخرجه الإمام أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: أيصلي الرجل وهو حاقن؟ 23/1 رقم (91)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وضعفه الإمام الألباني في ضعيف أبي داود، وقال: "إسناده ضعيف كسابقه، لكن الجملة الأولى منه صح معناها من حديث عائشة (رقم 81) من " صحيح سنن المؤلف"، والجملة الثانية ثبتت من حديث ابن عباس: عند ابن ماجه وابن حبان في صحيحه، ومن حديث أبي أمامه: عند الترمذي وحسنه، وإنما أوردته في هذا الكتاب من أجل الجملة الأخيرة منه" 36/1.

(178) شرح سنن أبي داود 630/1.

(179) الحديث سبق تخريجه ص/17.

(180) شرح سنن أبي داود393/4.

(181) الحديث أخرجه الإمام أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الإمام يستجن به في العهود 82/2 رقم (2758)، عن أبي رافع رضي الله عنه، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة 315/2 رقم (702).

(182) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، بـــــاب: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ﴾ [التوبة: 5] 14/1 رقم (25)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله 53/1 رقم (22)، كلاهما عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما.

(183) شرح سنن أبي داود43/12.

(184) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، باب: أمور الإيمان11/1 رقم (9)، مسلم في كتاب: الإيمان، باب: شعب الإيمان 63/1 رقم (35)، وأبو داود في كتاب: السنة، باب: في رد الإرجاء 219/4 رقم (4676)، كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(185) شرح سنن أبي داود201/18.

(186) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة 105/2 رقم (1398)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله ورسوله، وشرائع الدين، والدعاء إليه46/1 رقم (17)، وأبو داود في كتاب: الأشربة، باب: في الأوعية 330/3 رقم (3692)، كلهم عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(187) شرح سنن أبي داود197/15.

(188) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، باب: إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة، وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل14/1 رقم (27)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع132/1 رقم (150)، أبو داود في كتاب: السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه220/4 رقم (4683).

(189) شرح سنن أبي داود208/18.

(190) الإيمان ومعالمه وسننه ص/34.

(191) الحديث سبق تخريجه ص/20.

(192) الإيمان 332/1.

(193) فتح الباري 52/1.

(194) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة 956/5.

(195) الشريعة 611/2.

[196] التمهيد 238/9.

[197] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الاستئذان، باب: زنا الجوارح دون الفرج 54/8 رقم (6243)، ومسلم في كتاب: القدر، باب: قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره2046/4 رقم (2657)، كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[198] انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية122/7-124.

[199] انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية583/7.

[200] انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية583/7.

[201] انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية583/7-584.

[202] انظر: مجموع الفتاوى 358/7-359.

[203] انظر: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه19/1، وانظر: فتح الباري لابن حجر 114/1.

[204] انظر: تعظيم قدر الصلاة 529/2.

[205] انظر: الإيمان 321/1.

[206] انظر: التمهيد 250/9،247.

[207] تعظيم قدر الصلاة 529/2.

[208] الإيمان 321/1.

[209] انظر: تعظيم قدر الصلاة للمروزي 506/2، والإيمان لابن منده311/1، 316، والتمهيد لابن عبد البر 250/9.

[210] انظر: شرح السنة للخلال602/3-608، وشرح اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي892/4-895، والإيمان لابن منده311/1، ومجموع الفتاوى لابن تيمية 361/7-369، وشرح الطحاوية لابن أبي العز488/2-492، وشرح العقيدة السفارينية لابن عثيمين ص/393-395.

[211] انظر: معالم السنن 315/4.

[212] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: التهجد، باب: التهجد بالليل وقوله عز وجل:﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ ﴾[الإسراء: 79] 48/2 رقم (1120)، ومسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه532/1 رقم (769)، وأبو داود في كتاب: الصلاة، باب: ما يستفتح به الصلاة من الدعاء205/1 رقم (771)، كلهم عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[213] شرح سنن أبي داود 423/4.

[214] الحديث سبق تخريجه ص/21.

[215] شرح سنن أبي داود208/18.

[216] شرح سنن أبي داود241/18.

[217] الحديث أخرجه الإمام أبو داود في كتاب: الوتر، باب: في الاستغفار87/2 رقم (1529)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وصححه الألباني في صحيح أبي داود258/5 رقم (1368).

[218] شرح سنن أبي داود 348/7.

[219] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: تقصير الصلاة، باب: في كم يقصر الصلاة 43/2 رقم (1088)، ومسلم في كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره 977/2 رقم (1339)، وأبو داود في كتاب: المناسك، باب: في المرأة تحج بغير محرم140/2 رقم (1724)، كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[220] شرح سنن أبي داود194/8.

[221] الحديث أخرجه الإمام أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في وطء السبايا248/2 رقم (2158)، عن رويفع بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود371/6 رقم (1874).

[222] شرح سنن أبي داود506/9.

[223] الحديث سبق تخريجه ص/20.

[224] شرح سنن أبي داود197/15.

[225] انظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي ص/802.

[226] الحديث سبق تحريجه ص/21.

[227] مجموع الفتاوى 259/7.

[228] جامع العلوم والحكم 107/1-108.

[229] مجموع الفتاوى 365/7-366.

[230] انتظر: مقالات الإسلاميين للأشعري 114/1، 115، 116، 119.

[231] وهذا مذهب الوعيدية من الخوارج والمعتزلة، وكذلك المرجئة من الجهمية ونحوهم كما حكى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى 223/7.

[232] انظر: أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل ص/34، والإبانة عن أصول الديانة للأشعري ص/27، وأصول السنة لابن أبي زمنين ص/215، والإيمان لابن تيمية ص/177، 199، 200، 241، 243.

[233] المواقف 542/3.

[234] انظر: أصول الدين للبغدادي ص/278، وأصول الدين لجمال الدين الغزنوي ص/254، وشرح العقائد النسفية للتفتازاني ص/81.

[235] انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري 117/1، أصول الدين ص/278، والفرق بين الفرق للبغدادي ص/191، والمواقف للإيجي 705/3، 707.

[236] انظر: أصول الدين للبغدادي ص/278، والمواقف للإيجي542/3،

[237] الحديث أخرجه الإمام مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه93/1 رقم (91)، أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الكبر 59/4 رقم (4091)، كلاهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

[238] شرح سنن أبي داود 346/16.

[239] الحديث أخرجه الإمام مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق86/1 رقم (79)، أبو داود في كتاب: السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه 219/4 رقم (4679)، كلاهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

[240] شرح سنن ابي داود207/18.

[241] الحديث أخرجه الإمام أبو داود في كتاب: السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه 222/4 رقم (4690)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب 305/2 رقم (2394).

[242] شرح سنن أبي داود 219/18.

[243] صفوة الزبد ص/6-7.

[244] شرح الناظم على صفوة الزبد ص/45-46.

[245] الحديث أخرجه الإمام مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان 69/1 رقم (50).

[246] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه 71/1 رقم (44)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها 177/1 رقم (191).

[247] انظر: التمهيد لابن عبد البر 243/9، 252.

[248] رسالة غلى أهل الثغر ص/155.

[249] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة 198/1.

[250] انظر: الإيمان لابن تيمية ص/334، وشرح العقيدة الطحاوية 496/2-497، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني 432/1.

[251] انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم 127/2، وأصول الدين للغزنوي ص/263-264، والإيمان لابن تيمية ص/334، 337، وشرح العقيدة الطحاوية 496/2-497، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني 432/1.

[252] انظر: التوحيد لأبي منصور الماتريدي ص/388، شرح العقائد النسفية للتفتازاني ص/84، الإيمان لابن تيمية ص/337.

[253] انظر: أصول الدين للبغدادي ص/279، وشرح العقيدة الطحاوية 496/2-497.

[254]) الكلابية: هم أتباع أبي محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب القطان (ت 243هـ) إمام الأشعرية الأول، من مقالاته: أن كلام الله تعالى معنى قائم بالنفس لازم لذاته

تعالى لزوم الحياة والعلم، وأن الله لا يتكلم بمشيئته وإرادته، ولا يتكلم بحرف وصوت، وأن الحروف والأصوات حكاية عن كلامه، وكلامه معنى واحد لا يتجزأ، ولا يتبعض، إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبر عنه بالعبرانية، كان توراة، وإن عبر عنه بالسريانية كان إنجيلًا. انظر: رسالة السجزي إلى أهل زبيد للسجزي ص/22-23، والعرش للذهبي 52/1-56.

[255]) انظر: الإيمان لابن تيمية ص/335.

[256]) انظر: أصول الدين للبغدادي ص/278-279، وقواعد العقائد للغزالي ص/270-274، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني 432/1.

[257]) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار لابن أبي الخير العمراني 780/3-781، الإيمان لابن تيمية ص/350-352 ، وشرح الطحاوية 498/2، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني 435/1.

[258]) الشريعة للآجري 656/2.

[259]) شرح العقيدة الطحاوية 494/2-495.

[260]) الحديث أخرجه الإمام مسلم في كتاب الحج، باب: صحة حج الصبي وأجر من حج به 974/2 رقم (1336)، وأبو داود في كتاب: المناسك، باب: في الصبي يحج142/2 رقم (1736).

[261]) شرح سنن أبي داود217/8، 218

[262]) الحديث أخرجه الإمام أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كيف الأذان 135/1 رقم (499)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود406/2 رقم (512).

[263]) شرح سنن أبي داود383/3.

[264] انظر: الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلاّم ص/38-39.

[265] شرح العقيدة الطحاوية 498/2.

[266] انظر: شرح السنة للبغوي 41/1.

[267] الحديث أخرجه الإمام مسلم في كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء 218/1 رقم (249).

[268] معجم مقاييس اللغة 153/5.

[269] لسان العرب لابن منظور 128/5.

[270] المصدر السابق 128/5.

[271] تاج العروس 6/14.

[272] انظر: جامع البيان للطبري 246/8.

[273] شرح العقيدة الطحاوية525/2.

[274] انظر: مدارج السالكين لابن القيم 331/1.

[275] انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 85/2.

[276] النهاية في غريب الحديث 142/4.

[277] الفتاوى لابن الصلاح ص/148.

[278] انظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز 525/2.

[279] مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعبيد الله المباركفوري

[280] انظر: جامع البيان للطبري244/8-253، وقوت القلوب لمكي بن أبي طالب 249/2-250، وإحياء علوم الدين للغزالي17/4-19، وزاد المسير لابن الجوزي 396/1-398، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 82/2-86، الزواجر عن اقتراف الكبائر 14/1-18.

[281] شرح سنن أبي داود373/12.

[282] شرح سنن أبي داود164/11.

[283] عائر: اسم جبل في المدينة. انظر: معجم البلدان للحموي73/4.

[284] ثور: قيل: إنه جبل في المدينة، وقيل: إن المراد: جبل ثور الذي في مكة وفيه الغار الذي أوى إليه النبي صلى الله عليه وسلم يوم الهجرة، وأنكر عضهم أن يكون في المدينة جبل اسمه ثور، ثم ذكروا تأويلات للحديث.

انظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع للبكري 348/1-350، ومعجم البلدان للحموي86/2-87.

(285) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الحج، باب: حرم المدينة 20/3 رقم (1870)، ومسلم في كتاب: الحج، باب: فضل المدينة، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة، وبيان تحريمها، وتحريم صيدها وشجرها، وبيان حدود حرمها 994/2 رقم (1370)، وأبو داود في كتاب: المناسك، باب: في تحريم المدينة216/2 رقم (2034)، كلهم عن علي رضي الله عنه.

(286) شرح سنن أبي داود 226/9.

(287) الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه 20/1 رقم (52)، ومسلم في كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات 1219/3 رقم (1599)، وأبو داود في كتاب: البيوع، باب: في اجتناب الشبهات243/3 رقم (3329)، كلهم عن النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(288) شرح سنن أبي داود16/14.

(289) مجموع الفتاوى 650/11.

(290) انظر: الكبائر للذهبي ص/8.

(291) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري84/1، والتبصير في الدين لأبي المظفر الاسفراييني ص/45، والملل والنحل للشهرستاني 133/1-134، ومعالم أصول الدين للفخرالرازي ص/135.

(292) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري84/1، ومشارق أنوار العقول للسالمي 202/2-203.

(293) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري 213/1 والأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص/697، والفرق بين الفرق للبغدادي ص/94، والفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم 37/4، والتبصير في الدين لأبي المظفر الاسفراييني ص/65، ومعالم أصول الدين للفخرالرازي ص/135.

(294) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري114/1، والإيمان لابن منده331/1، وأصول الدين للبغدادي ص/274، والمواقف للإيجي 533/3، وشرح العقائد النسفية للتفتازاني ص/82.

(295) انظر: الإيمان لابن منده331/1، وأصول الدين للبغدادي ص/276، والمواقف للإيجي 533/3.

(296) انظر: المواقف للإيجي 707/3، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي 297/1، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني 425/1.

(297) انظر: العقيدة للإمام أحمد بن حنبل ص/120، والعقيدة الطحاوية لأبي جعفر الطحاوي ص/60، والإبانة عن أصول الديانة ص/26، ومقالات الإسلاميين للأشعري227/1، وأصول السنة لابن أبي زمنين ص/222، ولمعة الاعتقاد لابن المقدسي ص/38، والعقيدة الواسطية لابن تيمية ص/113.

(298) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري 84/1، والأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص/666، والفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم 37/4، والتبصير في الدين لأبي المظفر الاسفراييني ص/65.

(299) انظر: أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل ص/52، وأصول السنة لابن أبي زمنين ص/225، والحجة في بيان المحجة للأصبهاني 286/2، ومجموع الفتاوى لابن تيمية 151/3، 661/11، 663/11 478/27، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز462/2، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني 220/2.

(300) الحديث أخرجه الإمام أبو داود في كتاب: الوتر، باب: فيمن لم يوتر62/2 رقم (1420)، وصححه الإمام الألباني في صحيح أبي داود 161/5 رقم (1276).

(301) شرح سنن أبي داود 57/7، وجامع البيان للإمام الطبري 450/8.

(302) شرح سنن أبي داود355/14.

(303) شرح سنن أبي داود51/17.

[304] شرح سنن أبي داود 78/19.

[305] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: المظالم والغصب، باب: النهبى بغير إذن صاحبه 136/3 رقم (2475)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة 76/1 رقم (57)، وأبو داود في كتاب: السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه221/4 رقم (4689)، كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه.

[306] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: المناقب، باب: دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: (أصلح الأنصار، والمهاجرة) 34/5 رقم (3795)، ومسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة الأحزاب وهي الخندق 1431/3 رقم (1805)، كلاهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

[307] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: اللباس، باب: الثياب البيض 149/7 رقم (5827)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات مشركا دخل النار 95/1 رقم (94)، كلاهما بلفظ: (ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة).

[308] شرح سنن أبي داود 217/18-218.

[309] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الأدب، باب: ما ينهى من السباب واللعن 15/8 رقم (6047)، ومسلم
في كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة 104/1 رقم (110)، وأبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام224/3 رقم (3257)، كلهم عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه.

[310] شرح سنن أبي داود 598/13.

[311] شرح سنن أبي داود7/10.

[312] شرح سنن ابي داود190/3، والاستذكار114/2.

[313] الحديث أخرجه الأمام أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الغزو مع أئمة الجور 18/3 رقم (2532)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود311/2 رقم (437).

[314] شرح سنن أبي داود 161/11.

[315] تيسير الكريم الرحمن ص/800.

[316] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار 12/1 رقم (18)، ومسلم في كتاب: الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها 1333/3 رقم (1709).

[317] الحديث أخرجه الإمام البخاري في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله 71/2 رقم (1237)، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات مشركا دخل النار 94/1 رقم (94).

[318] رسالة إلى أهل الثغر ص/1569.

[319] الحديث سبق تخريجه ص/34.

[320] مجموع الفتاوى 151/3-152.

قائمة المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم.
2. الإبانة عن أصول الديانة لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن أبي موسى الأشعري (ت:324هـ)، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، نشر: دار الأنصار، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، 1397هـ.
3. إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة لحمود بن عبد الله بن حمود التويجري (المتوفى: 1413هـ)، نشر: دار

الصميعي، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1414هـ.

4. إحياء علوم الدين لأبي محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، نشر: دار المعرفة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1402هـ – 1982م.
5. الاستذكار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت:463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1421هـ – 2000م.
6. أصول الدين لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي (ت:429)، تحقيق: أحمد شمس، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1423هـ 2002م.
7. أصول الدين لجمال الدين أحمد بن محمد بن سعيد الغزنوي الحنفي (ت: 593هـ)، تحقيق: د. عمر الداعوق، نشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1419 – 1998م.
8. أصول السنة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت:241هـ)، نشر: دار المنار، الخرج – السعودية، الطبعة: الأولى، 1411هـ.
9. أصول السنة لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي(ت:399هـ)، تحقيق: عبد الله البخاري، نشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1415هـ.
10. اعتقاد أئمة الحديث لأبي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني (ت: 371هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، نشر: دار العاصمة، الرياض المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1412هـ.
11. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي (ت: 606هـ)، تحقيق: علي سامي النشار، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت لبنان، الطبعة: الأولى، 1402هـ – 1982م.
12. الأعلام خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: 1396هـ)، نشر: دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة: الخامسة عشر، 2002م
13. إنباء الغمر بأبناء العمر لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: د. حسن حبشي، نشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر عام النشر:1389هـ، 1969م
14. الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن

سالم العمراني اليمني الشافعي (ت: 558هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، نشر: أضواء السلف، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1419هـ.

15. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل لأبي اليمن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العليمي الحنبلي، مجير الدين (ت: 928هـ)، تحقيق: محمود الكعابنة، نشر: مكتبة دنديس، عمان – الأردن، الطبعة: الأولى، 1420هـ – 1999م.

16. الإيمان لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن مَنْدَه العبدي (ت:395هـ)، تحقيق: د. علي الفقيهي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، 1406هـ.

17. الإيمان لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: 728هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، عمان، الأردن، الطبعة: الخامسة، 1416هـ/1996م.

18. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت:1250هـ)، نشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى.

19. بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين لأبي البركات محمد بن أحمد عبد الله الغزي العامري الشافعي (ت:864هـ)، تحقيق: عبد الله الكندي، نشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ – 2000م.

20. تاج العروس من جواهر القاموس لأبي الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الزَّبيدي (ت: 1205هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، نشر: دار الهداية، الكويت، الطبعة: الأولى، 1965م.

21. التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول لصديق حسن خان القنوجي البخاري(ت:1308هـ)، نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة – قطر، الطبعة: الأولى، 1428هـ – 2007م

22. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين لأبي المظفر طاهر بن محمد الاسفراييني (ت:471هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، نشر: عالم الكتب، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1403هـ – 1983م.

23. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي(ت:794هـ)، تحقيق: د. سيد عبد العزيز و د. عبد الله ربيع، نشر: مكتبة قرطبة، الطبعة: الثانية، 2006م.

24. تعظيم قدر الصلاة لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي(ت:294هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي، نشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م.

25.التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، نشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387هـ.
26.التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، المَلَطي العسقلاني (ت: 377هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، نشر: المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة مصر، الطبعة: الثانية، 1977م.
27.تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت:370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2001م.
28.التوحيد لأبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي (ت: 333هـ)، تحقيق: د. فتح الله خليف، نشر: دار الجامعات المصرية، الإسكندرية – مصر.
29.تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: 1376هـ)، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى 1420هـ –2000 م.
30.جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت:310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420هـ –2000م
31.جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت:795هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: السابعة، 1422هـ – 2001م.
32.الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف بـ(صحيح البخاري) لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، نشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
33.الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني، الملقب بقوام السنة (ت: 535هـ)، تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي، نشر: دار الراية – السعودية – الرياض الطبعة: الثانية، 1419هـ – 1999م.
34.درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة لتقي الدين أبي العباس أحمد بن علي عبد القادر العبيدي المقريزي(ت:845هـ)، تحقيق: محمد الجليلي، نشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 1423هـ –2002م.
35.الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت:852هـ)، تحقيق: محمد عبد

المعيد ضان، نشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد – الهند، الطبعة: الثانية، 1392هـ/ 1972م

36.ديوان الإسلام لأبي المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (المتوفى: 1167هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1411هـ – 1990م.

37.ديوان الإسلام لأبي المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: 1167هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1411 هـ – 1990 م

38.ديوان الإسلام لشمس الدين أبي المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: 1167هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1411هـ – 1990م

39.ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد لأبي الطيب تقي الدين محمد بن أحمد بن علي المكي الحسني الفاسي (ت:832هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1410هـ/1990م

40.الذيل على رفع الإصر لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي(ت:902هـ)، تحقيق: جوده هلال، ومحمد محمود صبح، نشر الدار المصرية، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، 1386هـ 1966م.

41.رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت لأبي نصر عبيد الله بن سعيد السجزيّ الوائلي البكري (ت: 444هـ)، تحقيق: محمد باعبدالله، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1423هـ/2002م.

42.رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن أبي موسى الأشعري (ت:324هـ)، تحقيق: عبد الله الجنيدي، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1413هـ.

43.زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1422هـ.

44.الزواجر عن اقتراف الكبائر لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت: 974هـ)، نشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، 1407هـ – 1987م.

45.سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت:1420هـ)، نشر مكتبة المعارف،

الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1415 هـ – 1422هـ.
46.السلوك لمعرفة دول الملوك لتقي الدين أبي العباس أحمد بن علي عبد القادر العبيدي المقريزي(ت:845هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: 1418هـ – 1997م.
47.سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (المتوفى: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى.
48.شذرات الذهب في أخبار من ذهب لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي (المتوفى: 1089هـ، تحقيق: محمود الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م.
49.شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: 418هـ) تحقيق: أحمد الغامدي، نشر: دار طيبة، الرياض – السعودية، الطبعة: الثامنة، 1423هـ – 2003م.
50.شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار بن أحمد الأسد آبادي (ت: 415هـ)، تحقيق: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1416هـ 1996م.
51.شرح السنة لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، المزني (المتوفى: 264هـ)، تحقيق: جمال عزون، نشر: مكتبة الغرباء الأثرية – السعودية، الطبعة: الأولى، 1415هـ – 1995م.
52.شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (ت: 516هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط – محمد زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي، دمشق – سوريا، الطبعة: الثانية، 1403هـ – 1983م
53.شرح العقائد النسفية لسعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الشافعي (ت: 793هـ) مع حاشية جمع الفرائد بإنارة شرح العقائد لصدر الورى القادري المصباحي، ويليهما شرح ميزان العقائد للشاه عبد العزيز الدهلوي، نشر: مكتبة المدينة، كراتشي – باكستان، الطبعة: الثانية، 1423هـ 2012م.
54.شرح العقيدة السفارينية (الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية) لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، نشر: دار الوطن، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1426هـ 2005م.
55.شرح العقيدة الطحاوية لعبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، إعداد: عبد الرحمن بن صالح السديس، نشر: دار التدمرية، الطبعة: الثانية، 1429هـ – 2008م.
56.شرح العقيدة الطحاوية لمحمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز

الحنفي(ت:792هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعبد الله التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: العاشرة، 1417هـ – 1997م.

57.شرح العقيدة الواسطية لمحمد بن خليل حسن هرّاس(ت:1395هـ)، تحقيق: علوي السقاف، نشر: دار الهجرة، الخبر، الطبعة: الثالثة، 1415هـ.

58.شرح الناظم على صفوة الزبد لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن حسن بن رسلان الرملي الشافعي(844هـ)، تحقيق: سيد بن شلتوت، ومصطفى بن حامد سميط، نشر: دار الضياء، الكويت، الطبعة: الأولى، 1439هـ – 2018م.

59.شرح سنن أبي داود لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت:844 هـ)، تحقيق: خالد الرباط وياسر كمال وآخرون، نشر: دار الفلاح، الفيوم – مصر، الطبعة: الأولى، 1437هـ – 2016م.

60.الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (ت:360هـ)، تحقيق: د. عبد الله الدميجي، نشر: دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة: الثانية، 1420هـ – 1999م.

61.الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، نشر: دار العلم للملايين، بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة 1407 هـ – 1987م.

62.صحيح سنن أبي داود لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت:1420هـ)، نشر: مؤسسة غراس، الكويت، الطبعة: الأولى، 1423هـ – 2002م.

63.صفوة الزبد لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت:844 هـ)، تحقيق: أحمد جاسم المحمد، نشر: دار المنهاج، جده المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة، 1430هـ 2009م.

64.ضعيف سنن أبي داود لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني(ت:1420هـ) نشر: مؤسسة غراس، الكويت، الطبعة: الأولى، 1423 هـ.

65.الضوء اللامع لأهل القرن التاسع لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، نشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1412هـ 1992م.

66.طبقات المفسرين لشمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي(ت:945هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1403هـ – 1983م.

67.ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي رسالة دكتوراه لسفر بن عبد الرحمن الحوالي، إشراف الأستاذ: محمد قطب، 1405 هـ – 1406،

نشر: دار الكلمة، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 1999م.
68. العرش لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت:748هـ)، تحقيق: د. محمد التميمي، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1424هـ/2003م.
69. العقيدة الواسطية اعتقاد الفرقة الناجية المنصورة إلى قيام الساعة أهل السنة والجماعة لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي(ت:728هـ) تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، نشر: أضواء السلف، الرياض - السعودية، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999م.
70. العقيدة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت:241هـ) (رواية أبي بكر الخلال)، تحقيق: عبد العزيز السيروان، نشر: دار قتيبة، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، 1408
71. فتاوى ابن الصلاح لتقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح (ت: 643هـ)، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، نشر: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1407هـ.
72. فتح الباري شرح صحيح البخاري لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي(ت:852هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، 1379هـ.
73. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن عبد الله البغدادي (ت: 429هـ)، نشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الثانية، 1977م.
74. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها للدكتور غالب بن علي عواجي، نشر: المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق، جدة، الطبعة: الرابعة، 1422هـ - 2001م
75. الفصل في الملل والأهواء والنحل لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت:456هـ)، نشر: مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر.
76. قواعد العقائد لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، نشر: عالم الكتب، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1405هـ - 1985م.
77. قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد لأبي طالب محمد بن علي بن عطية المكي (ت: 386هـ)، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي،

نشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان، الطبعة: الثانية، 1426 هـ -2005 م

78. الكبائر لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، نشر: دار الندوة الجديدة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى.

79. كتاب الأيمان ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: 224هـ)، تحقيق: محمد نصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م

80. كتاب المواقف لأبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي (ت:756هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل – لبنان – بيروت، الطبعة: الأولى، 1417هـ - 1997م.

81. الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية لعبد الكريم بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري الشافعي، تحقيق: د. عبد الحميد حمدان، نشر: المكتبة الأزهرية، القاهرة – مصر.

82. لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن على المعروف بابن منظور (ت:711هـ، نشر: دار صادر، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة - 1414هـ.

83. لمعة الاعتقاد لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي (ت:620هـ)، نشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية،1420هـ - 2000م.

84. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية لأبي العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي(ت:1188هـ)، نشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق – سوريا، الطبعة: الثانية، 1402هـ - 1982م.

85. مجموع الفتاوى لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: 728هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، 1416هـ/1995م.

86. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية (ت:751هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1416 هـ - 1996م

87. مرعاه المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن عبيد الله بن محمد بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت: 1414هـ)، نشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية – بنارس الهند، الطبعة: الثالثة، 1404هـ .- 1984م.

88.المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابور(ت:261هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.

89.مشارق أنوار العقول للإمام أبي محمد عبد الله بن حميد السالمي، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، نشر: دار الجيل، الطبعة: الأولى، 1409هـ – 1989م.

90.مصطلحات في كتب العقائد لمحمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد، نشر: درا بن خزيمة، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1427هـ – 2006م.

91.معالم أصول الدين لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الملقب بفخر الدين الرازي (ت: 606هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان.

92.معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388هـ)، نشر: المطبعة العلمية، حلب – سوريا، الطبعة: الأولى 1351هـ – 1932م.

93.معجم البلدان لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت:626هـ)، نشر دار صادر، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، 1995م.

94.معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي(ت:487هـ)، نشر: عالم الكتب، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1403هـ.

95.معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، نشر: دار الفكر، دمشق – سوريا، 1399هـ – 1979م.

96.المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني(ت:502هـ)، تحقيق: صفوان الداودي، نشر: دار القلم، الدار الشامية، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى – 1412هـ.

97.مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري (ت: 324هـ)، تحقيق: نعيم زرزور، نشر: المكتبة العصرية، الطبعة: الأولى، 1426هـ – 2005م.

98.الملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت:548هـ)، تحقيق: أمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، نشر: دار المعرفة، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، 1414هـ – 1993م.

99.المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي

(ت: 676هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ.

100. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي لأبي المحاسن يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي (ت:874هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن محمد أمين، نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

101. النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني المعروف بابن الأثير (ت: 606هـ)، تحقيق: طاهر الزاوي – محمود الطناحي، نشر: المكتبة العلمية، بيروت – لبنان، 1399هـ – 1979م.

102. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين لإسماعيل باشا البغدادي، نشر: إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى،1951م

103. وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت:902هـ)، تحقيق: د. بشار معروف وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، 1416هـ 1995م.